

ما وصفه ابن سيده بأنه (ليس بقويّ) في معجمه
(المحكم والمحيط الأعظم): عرض ومناقشة

What Ibn Sidah described as (not strong) in
his dictionary Al-Muhkam and Al-Muhit Al-
A'zam: Presentation and discussion

د. فهد بن عبدالله بن محمد الخلف
الأستاذ المساعد في قسم اللغة العربية وآدابها
في كلية اللغات والعلوم الإنسانية بجامعة القصيم

Fahad Abdullah Mohammed Alkhalaf

Assistant Professor in the Department of Arabic Language
and Literature, College of Languages and Humanities, Qassim
University.

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تفسير الحكم العلمي اللغويّ المجمل الذي استعمله ابن سيده في معجمه المحكم والمحيط الأعظم في حكمه على بعض المسائل العلميّة، وهذا الحكم المجمل هو (ليس بقوي)، وقد رام هذا البحث محاولة تفسير أحكام ابن سيده بما استقرّ من أحكام لغويّة عند متأخري العلماء اللغويين، وهذه الأحكام ذكرها السيوطي في كتابه الاقتراح في علم أصول النحو. وقد قارب الباحث بين أحكام ابن سيده، والأحكام اللغويّة القارّة عند علماء العربيّة المتأخّرين بغية معرفة مقصود ابن سيده من أحكامه المجملة. وكانت أحكام ابن سيده الإجماليّة تنحصر في نوعين هما: الأحكام اللغويّة المسوّغة، والأحكام اللغويّة غير المسوّغة. والصعوبة تجلّت في مبحث الأحكام اللغويّة غير المسوّغة؛ لأنّ ابن سيده لم يُفصح عن أسباب حكمه (ليس بقوي). وغالب المسائل التي بحثتها هي مسائل معجميّة، والشئ اليسير من المسائل النحويّة، والتصنيفيّة.

الكلمات المفتاحيّة: ممتنع/ خلاف الأولى/ الحكم اللغويّ/ ليس بقويّ.

Abstract:

This research aims to explain the general scientific ruling used by Ibn Sidah in his dictionary Al-Muhkam and Al-Muhit Al-A'zam in his ruling on some scientific issues. This general ruling is (not strong). This research aims to try to explain Ibn Sidah's rulings with the established linguistic rulings of later linguists. These rulings were mentioned by Al-Suyuti in his book Al-Iqtirah fi Ilm Usul Al-Nahw. The researcher compared Ibn Sidah's rulings with the established linguistic rulings of later Arabic scholars in order to know Ibn Sidah's intention from his general rulings. Ibn Sidah's general rulings were limited to two types: justified linguistic rulings and unjustified linguistic rulings. The difficulty was evident in the discussion of unjustified linguistic rulings because Ibn Sidah did not disclose the reasons for his ruling (not strong). Most of the issues I researched were lexical issues, and a small amount of grammatical and morphological issues.

Keywords: Impossible/ Contrary to the first/ Linguistic ruling.

المقدمة

للحكم اللغوي منزلة مهمة في الدراسات اللغوية وبخاصة المعيارية منها؛ لأنّ الحكم اللغوي يُفصح عن درجة الحكم من حيث القوة كالواجب والممنوع، وما هو أقلّ من ذلك كالحسن والقبیح، وخلاف الأولى، ثم ما هو مستوٍ طرفاه كالجائز على السواء، وابن سيده (ت ٤٥٨هـ) في معجمه المحكم والمحيط الأعظم يستعمل حكماً لغوياً واحداً هو (ليس بقوي) أو (ليس هذا القول بقوي)، وهذا الحكم قد يقابل أحد الأحكام الشهيرة التي يستعملها اللغويون، والنحويون، والتصريفيون وغيرهم من دارسي اللغة؛ لذا سعت هذه الدراسة إلى محاولة فهم الحكم المرادف لأحكام ابن سيده على بعض الاستعمالات اللغوية.

تقسيمات البحث: طبيعة المادة اللغوية المنتقاة اقتضت تقسيم البحث إلى مبحثين هما: المبحث الأول: الأحكام اللغوية المعللة، وهي التي ذكر ابن سيده علّة حكمه عليها بأنّها ليست بقوة، والمبحث الثاني: الأحكام اللغوية غير المعللة، وهي التي لم يذكر ابن سيده علّة حكمه عليها بأنّها ليست بقوة.

منهج البحث: كان باستقراء نصوص ابن سيده التي علّق عليها بأنّها ليست بقوة، وكان ذلك بالبداية بنصّ ابن سيده ثمّ شفعه بنصوص اللغويين الذين سبقوه ثمّ استنتاج ما يمكن استنتاجه من النصوص، وبيان مسوّغ ذلك الحكم، ومحاولة تلمّس الحكم اللغوي المعادل له، وتوثيق القول من بعض المعجمات التي سبقت ابن سيده، واخترت منها أربعة هي: كتاب العين المنسوب إلى الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، وجمهرة اللغة لابن دريد (ت ٢٣١هـ)، وتهذيب اللغة للأزهري (ت ٣٧٠هـ)، ومعجم الصحاح للجوهري (ت ٣٩٥هـ)، وتوثيق القول له فائدتان هما: التحقق من مورد القول الذي اختاره ابن سيده، ومعرفة علّة الحكم الذي وصفه ابن سيده بأنّه (ليس بقوي)، وغالب الأحكام غير المعللة تتعلّق بدلالة الألفاظ. هذا إذا كان الحكم غير معلّل، أمّا في الأحكام المعللة فقد عمدت إلى توثيق القول من مصادره المتعدّدة من الكتب النحوية، والكتب الصرفية، وغيرها.

سبب اختيار الموضوع: هو محاولة تفسير الحكم الذي يورده ابن سيده عندما يرّد استعمالاً لغوياً، بقوله: (ليس بقوي)؛ لأنّ هذا الحكم شامل لكثير من الأحكام اللغوية

التي يستعملها اللغويون، ويحتاج إلى تفسير مبهمه.

مشكلة البحث: وصف ابن سيده (ت ٤٥٨ هـ) في معجمه المحكم والمحيط الأعظم بعض الظواهر اللغوية بحكم معياري هو أنها ليست بقوة، وهذا الحكم المعياري ليس من الأحكام المشهورة في الدرس اللغوي نحو: حكم الوجوب، وحكم الجواز، وحكم فيه نظر، وحكم المنع، وحكم القبح، وحكم قلة الاستعمال، وغيرها. والمشكل في هذا الحكم (ليس بقوي) أنه غير واضح الملامح فقد تدخل فيه كثير من الأحكام التي دُكرت آنفاً، وسيحاول الباحث تبين مقصد ابن سيده في إطلاق الحكم المعياري (ليس بقوي).

أسئلة البحث:

السؤال الأول: ما المقصود بحكم ابن سيده على بعض الظواهر اللغوية (ليس بقوي)؟

السؤال الثاني: لم لم يعلل ابن سيده بعض الأحكام اللغوية المتعلقة بالألفاظ؟

السؤال الثالث: لم علل ابن سيده بعض الأحكام اللغوية المتعلقة بالمسائل النحوية والتصريفية؟

السؤال الرابع: ما موارد ابن سيده اللغوية في إصدار حكمه (ليس بقوي) على بعض المسائل اللغوية؟

السؤال الخامس: هل أصاب ابن سيده في أحكامه على الظواهر اللغوية التي حكم عليها؟

السؤال السادس: ما أكثر الأحكام اللغوية التي ردّها ابن سيده، وما يقابلها من أحكام اللغويين المتأخرين؟

صعوبات البحث: تكمن صعوبة البحث في مبحث الأحكام التي أطلقها ابن سيده غير معللة، فلا ندري على سبيل الجزم لم اعترض عليها، وهذا قادنا إلى العودة إلى مصنفات المعجميين الذين سبقوه لعلنا نظفر بشيء، والغالب أننا لا نظفر بذلك.

التمهيد:

ينبغي في هذا القسم أن نبين حدود استعمالنا للكلمات المفتاحية (المصطلحات) الواردة في عنوان هذا البحث وأول هذه الكلمات ابن سيده: وهو علي بن أحمد بن سيده اللغوي الأندلسي، الذي له اشتغال علمي واسع باللغة والنحو، وأيام العرب، والشعر والذي له اهتمام أيضًا بعلوم الحكمة، ويوصف بأنه قوي الحفظ أعجوبة في ذلك، صنّف كتبًا أهمّها المحكم والمحيط الأعظم، وشرح إصلاح المنطق، وشرح الحماسة، توفي في عام ٤٥٨هـ، وكان عمره قريبًا من الستين^(١)، ونضيف إلى تصانيفه كتاب المخصّص، وهو أوسع كتب معاجم المعاني في اللغة.

وثاني الكلمات المفتاحية هي: المحكم والمحيط الأعظم، وهو ينتمي إلى معجمات مدرسة التقليبات الصوتية التي ابتكرها الخليل بن أحمد في معجمه العين^(٢)، وكان الهدف من تأليفه "جمع المشتت من المواد اللغوية في الكتب، والرسائل في كتاب واحد يغني عنها جميعها إلى دقة في التعبير عن معانيها، وتصحيح ما فيها من آراء نحوية خاطئة"^(٣)، وزيد أيضًا تصحيح ما فيها من أخطاء صرفية، وأخطاء في دلالة بعض المفردات اللغوية من وجهة نظره.

وثالث الكلمات المفتاحية حكم ابن سيده بقوله: (ليس بقوي) جعلنا نحاول التعرف على ما يقابله من الأحكام اللغوية المتداولة، وقد ذكرها السيوطي في الاقتراح إذ قال: "الحكم اللغوي ينقسم إلى واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء"^(٤).

وبعد معرفة المقصود بالكلمات المفتاحية في عنوان هذا البحث نتقل إلى المبحث الأول من مبحثي هذا البحث، وهو المعنون بالأحكام اللغوية المعللة.

(١) انظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل

إبراهيم، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م، ج٢، ص١٤٣.

(٢) انظر: المعجم العربي نشأته وتطوره، حسين نصّار، دار مصر للطباعة، القاهرة، مصر، الطبعة الرابعة،

١٩٨٨م، ج١، ص٢٨٧.

(٣) المعجم العربي نشأته وتطوره، حسين نصّار، ج١، ص٢٨٧.

(٤) الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الحكيم عطية، دار البيروني، دمشق،

سوريا، الطبعة الثانية، ٢٠٠٦م، ص٣٠.

المبحث الأول: الأحكام اللغوية المعللة:

يُعنى هذا المبحث بالأحكام اللغوية التي وصفها ابن سيده بأنها ليست بقويّة، وذكر علّة حكمه عليها بذلك.

● **المسألة الأولى:** قال ابن سيده: "وقيل: الشريحة من القسيّ التي ليست من غصن صحيح مثل: الفلق. وثلاث شرائح، فإذا كثرت فهي الشريح، وهذا قول ليس بقويّ؛ لأنّ فعيلة لا تمتنع من أن تجمع على فعائل قليلة كانت أو كثيرة"^(١).

يبدو لي أنّ لفظة الشريح من باب اسم الجنس الجمعيّ، "وهو اسم يتضمّن معنى الجمع، ويدلّ على الجنس، ويميّز واحده عنه بواحد من اثنين، ١- بالياء: روم روميّ، ترك تركيّ، زنج زنجيّ. ٢- بالتاء [المربوطة]: تمر تمرّة، شجر شجرة، نخل نخلة، طلع طلحة، بُر بُرة"^(٢)، فشريح مفردة شريحة ميّز اسم الجنس الجمعيّ عن مفردة بالتاء المربوطة، والسؤال هل يدلّ اسم الجنس الجمعيّ على الكثرة؟ ينقل الخطيب أنّ الكوفيّين يرون أنّه جمع تكسيرٍ ذو مفرد مختوم بالتاء المربوطة^(٣)، واستنادًا إلى هذا الرأي فإن لفظ (شريح) جمع تكسير يدلّ على الكثرة، فعلى هذا يكون اعتراض ابن سيده على أنّه ليس بقويّ اعتراضًا يساوي الحكم اللغويّ خلاف الأولى. وأيضًا لو حُمل على أصله على أنّه اسم جنس جمعيّ لدلّ على الكثرة؛ لأنّه ليس من أوزان جموع القلّة، وليس من جمعي السلامة اللذين يدلّان عند بعض التصريفيّين على القلّة^(٤).

● المسألة الثانية: قال ابن سيده:

"وَمَا زَوَّدُونِي غَيْرَ سَحْقٍ عَبَاءَةٍ ... وَخَمْسِمِئَةٍ مِنْهَا قَسِيٌّ وَزَائِفٌ"

أراد مئِيّ فُعُولٌ كَحَلِيّةٍ وَحُلِيٍّ فَحَذَفَ، ولا يجوزُ أن يريدَ مئِيّينَ فَيَحْذِفَ النَّونَ لو

(١) المحكم والمحيط الأعظم، عليّ بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، ج٧، ص٢٤٢، (ش ر ج).

(٢) المستقصى في علم التصريف، عبد اللطيف الخطيب، دار العروبة، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م، ج٢، ص٨٤٠.

(٣) انظر: المستقصى في علم التصريف، عبد اللطيف الخطيب، ج٢، ص٨٤٠.

(٤) انظر: المغني الجديد في علم التصريف، محمّد خير الحلواني، دار الشرق العربيّ، بيروت، لبنان، د.ط، د.ت، ص٣٨١-٣٨٨.

أَرَادَ ذَلِكَ لَكَانَ مِثْلِي بِيَاءٍ، وَأَمَّا فِي غَيْرِ مَذْهَبِ سَبِيئِيهِ فَمِثْلِي مِنْ خَمْسِمِثِي جَمْعُ مِثَّةٍ كَسِدْرَةٍ وَسِدْرٍ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ خَمْسُ تَمْرٍ يُرَادُ بِهِ خَمْسُ تَمَرَاتٍ، وَأَيْضًا فَإِنَّ بَنَاتِ الْحَرْفَيْنِ لَا تُجْمَعُ هَذَا الْجَمْعُ أَغْنَى الْجَمْعُ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ^(١).

نعم، لا يجوز أن يكون المراد كلمة (مثنون/ مئين) الملحقة بجمع المذكر السالم؛ لأنّ نونها في جمهرة الاستعمال اللغوي لا تحذف إلا عند الإضافة، وفي هذا البيت لم ترد مضافةً، والسبب الثاني ما ذكره ابن سيده أنّه لو كانت الكلمة (مئين) محذوفة النون لزم عليه أن تكون الياء ساكنة، وتكون ياء واحدة دون تشديد. أمّا قوله إنّ (مئ) جمع مئة، ففيه تجويز، فليس هذا من قبيل الجمع، وإنّما هو اسم جنس جمعيّ ممّا يُفَرَّقُ بينه، وبين مفردة بالتاء المربوطة. وحكم ابن سيده على هذا التنظير باسم الجنس الجمعيّ بأنّه ليس بقويّ معللاً ذلك بأنّ اسم الجنس الجمعيّ لا يكون معدوداً للعدد خمسة، وأورد تعليلاً آخر مفاده أنّ ما كان على حرفين لا يأتي منه اسم الجنس الجمعيّ، ويبدو لي أنّ رأي ابن سيده هذا مبنيّ على استقراء أمثلة اسم الجنس الجمعيّ ومفرده نحو: بقر/ بقرة، وغمل/ غملة، وتمر/ تمرة.

وهذا الذي علّل به ابن سيده صحيحٌ من وجه، ومُعْتَرَضٌ عليه من وجه -بحسب رأيي- فالعدد هنا (خمسمئة) ليس له حكم العدد خمسة من حيث نوع المعدود، وهو الجمع الذي يُعَرَّبُ مضافاً إليه، وإنّما حكمه حكم العدد مئة، ومضاعفاته من كون معدوده مفرداً مجروراً على أنّه مضافٌ إليه. ويبدو لي أنّ قول ابن سيده هنا: ليس بقويّ يساوي الحكم اللغويّ ممنوع.

● المسألة الثالثة: قال ابن سيده:

"أَعْطَى وَأَطْرَفُ الْعَوَالِي تَنْوِشُهُ ... مِنْ الْقَوْمِ مَا ذُو تُدْرَهُ الْقَوْمِ مَانَعُهُ

وَلَا يُقَالُ: هُوَ تُدْرَهُهُمْ حَتَّى يُضَافَ إِلَيْهِ "ذُو" وَقِيلَ: الْهَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ مَبْدَلَةٌ مِنَ الْهَمْزَةِ، لِأَنَّ الدَّرَةَ الدَّفْعَ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ، بَلْ هُمَا أَصْلَانِ: دَرَةٌ وَدَرَأٌ، فَلَمَّا وَجَدْنَا الْهَاءَ فِي كُلِّ مُسَاوِيَةٍ لِلْهَمْزَةِ عَلِمْنَا أَنَّ إِحْدَاهُمَا لَيْسَتْ بَدَلًا مِنَ الْأُخْرَى، وَأَتَاهُمَا لُغَتَانِ"^(٢).

(١) المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، ج ١٠، ص ٥٨٢، (م ع ي)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، ج ٤، ص ٢٥٨، (د ر ه)

هذه المسألة متعلّقة بمناقشة الرأي الذي يرى أنّ الفعل (دره) هاؤه مبدلة من الهمزة، وأنّ الأصل الفعل (درأ)، وقد تعقّب هذا الرأي ابن سيده، ووصفه بأنّه ليس بقويّ؛ لأنّ لكلا الفعلين تصاريفه الخاصّة، قال الخليل: "دره: أُمِيتَ فِعْلُهُ، إِلَّا [قَوْلُهُمْ: رَجُلٌ] مِدْرُهُ حَرْبٌ، وَ[هُوَ] مِدْرُهُ الْقَوْمُ، أَي: الدَّافِعُ عَنْهُمْ"^(١)، وقال أيضاً: "درأ: والدِّرِيئة من أَدَمَ وغيره يُتَعَلَّمُ عَلَيْهَا الطَّعَانُ، قال:

ظَلَلْتُ كَأَنِّي لِلرِّمَاحِ دَرِيئةٌ"^(٢) وقال ابن دريد "مِدْرُهُ بَنِي فَلَانٍ، إِذَا كَانُوا يَدْفَعُونَ بِهِ الْأُمُورَ الْعِظَامَ، وَهَذِهِ هَمْزَةٌ قَلْبَتْ هَاءٌ"^(٣)، ولم يعقد ابن دريد مادّة خاصّة لـ(د/ر/ء).

وقال الأزهريّ: "دره: قَالَ اللَّيْثُ: أُمِيتَ فِعْلُهُ إِلَّا قَوْلُهُمْ: رَجُلٌ مِدْرُهُ حَرْبٌ، وَهُوَ مِدْرُهُ الْقَوْمُ وَهُوَ الدَّافِعُ عَنْهُمْ، أَبُو عُبيد، عَنْ أَبِي زَيْدٍ: الْمِدْرَةُ: لِسَانُ الْقَوْمِ وَالْمُتَكَلِّمِ عَنْهُمْ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ:

وَأَنْتَ فِي الْقَوْمِ أَخُو عِفَّةٍ ... وَمِدْرُهُ الْقَوْمُ غَدَاةَ الْخِطَابِ

وَأَخْبَرَنِي الْمُنْذِرِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: دَرَهُ فَلَانٌ عَلَيْنَا، وَدَرَأَ: إِذَا هَجَمَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبْهُ"^(٤)، وقال الجوهريّ: "الدَّرَةُ: الدَّفْعُ. يُقَالُ: دَرَهْتُ عَنْ الْقَوْمِ: دَفَعْتُ عَنْهُمْ، مِثْلَ دَرَأْتُ، وَهُوَ مُبْدَلٌ مِنْهُ، نَحْوُ هَرَأَقِ الْمَاءِ وَأَرَأَقِهِ. وَالْمِدْرَةُ: زَعِيمُ الْقَوْمِ وَالْمُتَكَلِّمِ عَنْهُمْ"^(٥)، وقال أيضاً: "الدَّرَاءُ: الدَّفْعُ. وَفِي. الْحَدِيثُ: (ادْرُؤُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)، وَدَرَأَ عَلَيْنَا فَلَانٌ يَدْرَأُ دَرِوَاءً، وَانْدَرَأَ، أَي: طَلَعَ مَفْجَأَةً"^(٦) وقال الزبيديّ: "دَرَةٌ عَلَيْهِمْ، كَمَنْعَ، دَرَهَاءً هَجَمَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبْهُ، كَدَرَأَ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَالَ

(١) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيديّ، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائيّ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م، ج٤، ص٢٤، (د ر ه).

(٢) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيديّ، ج٨، ص٥٩، (د ر ه).

(٣) جمهرة اللغة، محمّد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي بعلبكيّ، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م، ج٢، ص٦٤١، (د ر ه).

(٤) تهذيب اللغة، محمّد بن أحمد الأزهريّ، تحقيق: محمّد عوض مرعب، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ج٦، ص١١٢، (د ر ه).

(٥) تاج اللغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حماد الجوهريّ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٩٨٧م، ج٦، ص٢٣١، (د ر ه).

(٦) تاج اللغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حماد الجوهريّ، ج١، ص٤٨، (د ر ه).

غيره: دَرَه عَلَيْهِمْ إِذَا (طَلَعَ)، وَهُوَ مِثْلُ هَجَمَ، وَدَرَهَ (عَنْهُمْ وَهُمْ)، وَعَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ، (دَفَعَ)، مِثْلُ دَرَأَ، وَهُوَ مُبْدَلٌ مِنْهُ، مِثْلُ هَرَأَ وَأَرَأَى، كَمَا فِي الصِّحَاحِ^(١)، وَقَالَ أَيْضًا: " دَرَاهُ كَجَعَلَهُ يَدْرُوهُ دَرَأً يَفْتَحُ فَسُكُونٌ، وَدَرَأَةً وَدَرَاهُ إِذَا (دَفَعَهُ) وَمِنْهُ الْحَدِيثُ (ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ)، وَدَرَأَ (السَّيْلُ) دَرَأً اَنْدَفَعَ، كَانْدَرَأَ، وَهُوَ مَجَازٌ، وَدَرَأَ الْوَادِي بِالسَّيْلِ: دَفَعَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: صَادَفَ دَرَةً السَّيْلِ سَيْلٌ يَدْفَعُهُ، وَدَرَأَ الرَّجُلُ دُرُوءًا طَرَأَ وَهُمْ الدُّرَاءُ وَالدُّرَاءُ، يُقَالُ: نَحْنُ فُقَرَاءٌ وَدُرَاءٌ وَدَرَأٌ عَلَيْهِمْ دَرَأٌ وَدُرُوءًا خَرَجَ فُجَاءَةً كَانْدَرَأَ وَتَدَرَأَ"^(٢).

نلاحظ من نصوص المعجميين السابقة ما يأتي:

الأول: يرى الخليل بن أحمد، وأبو منصور الأزهري نقلًا عن الليث بن المظفر أنَّ الفعل (درة) قد أميت أي: تُرك استعماله في اللغة العربية.

الثاني: يبدو أنَّ ابن سيده قد اعترض على قول ابن دريد إنَّ (درة) مأخوذة من (درأ) وهمزة (درأ) قد قلبت هاء، فالمهموز هو الأصل، ولم يعقد ابن دريد مادة خاصة لـ(د/ر/ء) مع أنَّها المادة الأصلية عنده، وعقد لما تفرَّع منها (درة)، وهذا غريب.

الثالث: نقل الأزهري أنَّ (درة) و(درأ) بمعنى واحدٍ من غير تعرُّض لإبدال أحدهما من الآخر فكأنَّه ينقل أكتما فعلاَن مستقلَّان عن بعضهما، وهذا ما ذهب إليه ابن سيده.

الرابع: يرى الجوهري أنَّ هذين الفعلين وقع بينهما إبدال، ومع ذلك فقد عقد لكلِّ فعل منهما مادة، ومدخلًا معجميًا مستقلًّا. ولعلَّ قول ابن سيده ليس بقويِّ هنا يساوي الحكم اللغويِّ خلاف الأولى.

● المسألة الرابعة: قال ابن سيده: "قال ابن مقبل:

هاجُوا الرَّحِيلَ وَقَالُوا إِنَّ مَشْرَبَكُمْ ... مَاءُ الزَّنَانِيرِ مِنْ مَآوِيَةِ التُّرُعِ

(١) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المتخصصين، وزارة الإرشاد والأنباء والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، د.ط، ١٩٦٥م - ٢٠٠١م، ج٣٦، ص٣٧٥، (د ر ه).

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، ج١، ص٢٢٠، (د ر ه).

فَعِنْدِي أَنَّهُ جَمَعَ التُّرْعَةَ مِنَ الْأَرْضِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا بَدَلَ مِنْ قَوْلِهِ: مَاءَ الزَّنَانِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: عُذْرَانِ مَاءَ الزَّنَانِيرِ وَهِيَ مَوْضِعٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التُّرْعُ. وَزَعَمَ أَنَّهُ أَرَادَ الْمَمْلُوءَةَ، فَهُوَ عَلَى هَذَا صِفَةً لِمَاوِيَةٍ، وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ؛ لِأَنَّا لَمْ نَسْمَعْهُمْ قَالُوا: آنِيَةٌ تُرْعٌ^(١).

يَبْدُو أَنَّ الْوَجْهَ الْإِعْرَابِيَّ الصَّحِيحَ هُنَا أَنَّهُ بَدَلَ مُطَابِقَةٌ، وَلَا أَرَى مُوَافِقًا فِي ذَلِكَ ابْنَ سَيِّدِهِ أَنَّهُ يَعْرَبُ صِفَةً؛ لِاخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ فَمَاوِيَةٍ مَجْرُورَةٌ بِحَرْفِ الْجَرِّ (مِنْ)، وَالتَّرْعُ مَرْفُوعَةٌ فِي الْبَيْتِ، وَمَعْلُومٌ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ الصِّفَةَ تَتَّبِعُ الْمَوْصُوفَ فِي حُكْمِهِ الْإِعْرَابِيِّ^(٢). وَحُكْمُ ابْنِ سَيِّدِهِ هُنَا (لَيْسَ بِقَوِيٍّ) مُوَافِقٌ لِلْحُكْمِ اللَّغَوِيِّ مَمْنُوعٌ؛ لَمَا ذَكَرْنَا مِنْ اخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ بَيْنَ الْمَوْصُوفِ وَالصِّفَةِ. وَقَدْ رَدَّ ابْنُ سَيِّدِهِ الْقَوْلَ الثَّانِي مُسْتَنَدًا إِلَى عَدَمِ سَمَاعِ (آنِيَةٍ تَرْع).

● الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: "أَنْشُدْ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ:

إِذْ قَالَتْ النَّثُولُ لِلْجُمُولِ ... يَا ابْنَةَ شَحْمٍ فِي الْمَرْيَةِ بُولِي

فَإِنَّهُ فَسَّرَ الْجُمُولَ بِأَنَّهَا الشَّحْمَةُ الْمَذَابَةُ، أَيْ: قَالَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ لِأَخْتِهَا: أَبْشِرِي بِهَذِهِ الشَّحْمَةِ الْمَجْمُولَةِ الَّتِي تَذُوبُ فِي حَلْقِكَ، وَهَذَا التَّفْسِيرُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَإِذَا تَوَقَّلَ كَانَ مُسْتَحِيلًا^(٣). هَذَا الْإِعْتِرَاضُ مِنْ ابْنِ سَيِّدِهِ إِعْتِرَاضٌ عَقْلِيٌّ بِحُجَّتٍ، وَلَيْسَ إِعْتِرَاضًا لَغَوِيًّا، وَهُوَ إِعْتِرَاضٌ وَجِيهٌ، وَلَهُ حِطٌّ مِنَ النَّظَرِ الْعَقْلِيِّ؛ إِذْ الشَّحْمَةُ مَذَابَةٌ فِي أَصْلِهَا فَكَيْفَ تَذُوبُ فِي الْحَلْقِ، وَهِيَ ذَائِبَةٌ قَبْلَ دُخُولِهَا إِلَى الْمَرْيَةِ، وَحُكْمُ ابْنِ سَيِّدِهِ هُنَا بِأَنَّهُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ يَسَاوِيُ الْحُكْمَ اللَّغَوِيَّ مَمْنُوعٌ؛ لِاسْتِحَالَةِ ذُوبَانِ الذَّائِبِ فِي أَصْلِهِ.

● الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: "قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْأَكْرَبَةُ هَاهُنَا: شَعَافٌ

يَسِيلُ مِنْهَا مَاءُ الْجُبَالِ، وَاحِدَتُهَا: كَرَبَةٌ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ، لِأَنَّ فِعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ، وَقَالَ مَرَّةً: الْأَكْرَبَةُ: جَمْعُ كُرَابَةٍ، وَهُوَ مَا يَقَعُ مِنْ ثَمَرِ النَّخْلِ فِي أَصُولِ الْكَرْبِ قَالَ: وَهُوَ غَلَطٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: عِنْدِي غُلَطٌ أَيْضًا، لِأَنَّ فُعَالَةً لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا

(١) المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، ج٢، ص٤٦، (ت ر ع).

(٢) انظر: جامع الدروس العربية، مصطفى الغلاييني، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة والعشرون، ١٩٩٣م، ج٣، ص٢٢١.

(٣) المحكم، ابن سيده، ج٧، ص٤٥١، (ج م ل).

أن يكون على طرح الزائد، فيكون كأنه جمع فُعَلا".^(١) هذه مسألة تصنيفية تعقّب فيها ابن سيده في هذا النصّ قول أبي حنيفة في جمعه كلمة (كربة) على أكربة؛ لأنّ "هذه صيغة [أفعلة] يجمع عليها قياساً ما كان على أربعة أحرف، وما قبل آخره حرف مدّ، ويشترط فيه أن يكون اسماً لا صفة، ومذكراً لا مؤنثاً"^(٢)، فجمع الاسم الثلاثي المؤنث (كربة) هنا ليس قياساً في هذا الجمع، وليس بقويّ هنا يقابل الحكم اللغويّ ممنوع.

● **المسألة السابعة:** قال ابن سيده: "والعجلان: شعبان؛ لسرعة نفاذ أيّامه، وهذا القول ليس بقويّ؛ لأنّ شعبان إن كان في زمن طوال الأيّام، فأيّامه طوال، وإن كان في زمن قصر الأيّام، فأيّامه قصار".^(٣) يصف ابن سيده هذا التعليل بأنه ليس بقويّ؛ لأنّه لا يطرد في كلّ شعبان، فقد يكون شعبان في زمن أيّامه طويلة، فلا يسرع في نفاذ أيّامه، وقد يكون شعبان في زمن أيّامه قصيرة فيصحّ وصفه بسرعة نفاذ أيّامه، إذن هذا التعليل لا يعمّ كلّ شعبان يمرّ، وهذا الاعتراض من ابن سيده على هذا التعليل له وجهته، ومستند هذا الاعتراض هو الواقع الفيزيائيّ المتعلّق بالزمن الذي تطول أيّامه أو تقصر، وليس بقويّ هنا قد تقابل الحكم اللغويّ مستوي الوجهين.

● **المسألة الثامنة:** قال ابن سيده في بيت الفرزدق:

"إنّ الذي سمك السماء بنى لنا ... بيتاً دعائمه أعزّ وأطول"

أي: عزيزة طويلة، وهو مثل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ أي: هين. وإمّا وجهت هذا على غير المفاضلة؛ لأنّ اللام ومن متعاقبان، وليس قولهم: الله أكبر بحجّة؛ لأنّه مسموع، وقد كثر استعماله على أنّ هذا وجّه على كبير أيضاً، وفي التنزيل: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، وقرئ ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ أي: ليخرجنّ العزيز منها ذليلاً. وهذا ليس بقويّ؛ لأنّ الحال، وما وضع موضعها من المصادر، لا تكون معرفة".^(٤)

هذه مسألة نحويّة تتعلّق بإعراب كلمة (الأذلّ) حالاً في الآية الكريمة، فقد اعترض

(١) المحكم، ابن سيده، ج٧، ص١٠، ص١١، (ك ر ب).

(٢) المغني الجديد في علم الصرف، الحلواني، ص٤٠٢.

(٣) المحكم، ابن سيده، ج١، ص٣٢٢، (ع ج ل).

(٤) المحكم، ابن سيده، ج١، ص٧٣، (ع ز ز).

ابن سيده على هذا الإعراب معللاً ذلك بأنّ الحال لا تكون معرفة، وقد خاض علماء النحو في إعراب كلمة (الأذَلّ) هنا، واختلفوا فيها على عدّة أعراب منها:

الأوّل: في قراءة ﴿لَنُخْرِجَنَّ﴾ نصبت (الأعزّ) على أنّها مفعول به، ونصبت (الأذَلّ) على أنّها حال، وهذا الرأي يقول به من جوّز تعريف الحال، أمّا جمهور النحويّين فيجعلون (ال) في كلمة (الأذَلّ) زائدة^(١).

الثاني: جوّز العكبريّ أن يكون (الأذَلّ) منصوباً على أنّه مفعول به لاسم الفاعل المحذوف الواقع حالاً، والتقدير: مشبّهًا بالأذَلّ.^(٢)

الثالث: قال الزمخشريّ: "وقرئ ليخرجنّ الأعزّ منها الأذَلّ بفتح الياء، وليخرجنّ على البناء للمفعول، قرأ الحسن وابن أبي عبلة لنخرجنّ بالنون، ونصب الأعزّ والأذَلّ، ومعناه خروج الأذَلّ أو إخراج الأذَلّ أو مثل الأذَلّ"^(٣)، وإعراب (الأعزّ) في قراءة البناء للمعلوم مفعولاً به، و(الأذَلّ) حالاً، وإعراب (الأعزّ) في قراءة بناء الفعل لما لم يسمّ فاعله نائب فاعل، و(الأذَلّ) حالاً. أمّا في قراءة لنخرجنّ بالنون فإعراب (الأعزّ والأذَلّ) مفعولاً مطلقاً على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه.

وما ذهب إليه ابن سيده كما رأينا خالف فيه جمهور النحويّين الذين يخرجون هذا الاستعمال بأنّ (ال) مزيدة في قوله: (الأذَلّ)، ويعربونها حالاً، ويخالف أيضاً النحويّين الذين جوّزوا تعريف الحال في بعض المسموع من الشواهد نحو: أرسلها العراك، وادخلوا الأوّل فالأوّل، وغيرها، والصواب فيما ذهب إليه ابن سيده من وصف إعراب (الأذَلّ) بأنّه ليس بقويّ؛ لأنّ الحال لا تكون إلّا نكرة عند غالب النحويّين^(٤)، ويعلّق النحّاس على مجيء الحال نكرة نادراً بقوله: "وأكثر النحويّين لا يجيز أن تكون الحال بالألف

(١) انظر: الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبيّ، تحقيق: أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م، ج ١٠، ص ٣٤٣.

(٢) انظر: التبيان في إعراب القرآن، عبد الله بن الحسين العكبريّ، تحقيق: عليّ البجاوي، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، مصر، د.ط، د.ت، ج ٢، ص ١٢٢٤.

(٣) الكشّاف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشريّ، تحقيق: مصطفى حسين أحمد، دار الريان، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م، ج ٤، ص ٥٤٣.

(٤) انظر: أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك، عبد الله بن يوسف ابن هشام، تحقيق: محمد نوري بارتجي، دار المغني، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م، ص ١٨٤.

واللام غير أنّ يونس أجاز: مررت به المسكين، وحكى سيبويه دخلوا الأوّل فالأوّل، وهي أشياء لا يجوز أن يحمل القرآن عليها^(١)، ويستفاد من هذا النصّ للنحّاس أنّ استعمال الحال نكرة لا يجوز أن تحمل عليها لغة القرآن الكريم، ويبدو لي أنّ وصف ابن سيده لاستعمال الحال معرفة بـ(ليس بقويّ) يساوي الحكم اللغويّ ممنوع.

● المسألة التاسعة: قال ابن سيده: "قال الأعشى:

أبيضُ لا يرهْبُ الهُزَالُ ولا ... يقطعُ رَحْمًا ولا يَخُونُ إلًّا

قال أبو سعيد السيرافي: في هذا البيت وجه آخر، وهو أن يكون إلًّا في معنى نعمة، وهو واحد آلاء الله فإذا كان ذلك فليس من هذا الباب، والإلّ القرابة والإلّ الله جلّ وعزّ وفي حديث أبي بكرٍ لما ثلّي عليه سَجْعٌ مسيلمَةٌ إنّ هذا لشيء ما جاء من إلٍّ ولا برٍّ فأين ذهب بكم، وقال ابن الكلبي: كلّ اسم في العرب آخره إلّ أو إيل فهو مضاف إلى الله جلّ وعزّ كشرحبيّل وشراحيل وشهميل وهذا ليس بقويّ؛ إذ لو كان ذلك لصرف جبريل وما أشبهه والإلّ الربوبية، والألّ الأوّل في بعض اللغات، وليس من لفظ الأوّل^(٢).

يعترض ابن سيده في هذا النصّ على قول ابن الكلبي إنّ كلّ اسم في العربية منتهٍ بكلمتي (إيل أو إلّ) يكون مضافاً إلى الله - سبحانه وتعالى - مثل: شراحيل وشرحبيّل وشهميل، وينقل ابن دريد أنّ من أهل اللغة من قال: إنّ كلّ اسم قد ختم بـ(إيل) فهو منسوب إلى الله - عزّ وجلّ - مثل: شرحبيّل^(٣)، ويرى الجواليقي أنّ هذه الأسماء (شرحبيّل، وشراحيل، شهميل) أسماء أعجميّة، ويرى ف. عبد الرحيم أنّ هذه الأعلام الأعجميّة منقولة من اللغة الحميريّة^(٤).

(١) إعراب القرآن، أبو جعفر النحّاس، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، ج٤، ص٢٨٧.

(٢) المحكم، ابن سيده، ج١٠، ص٣٩٤، (ء ل ل).

(٣) انظر: الاشتقاق، محمّد بن الحسن ابن دريد، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجليل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، ص٣٠١.

(٤) انظر: المعرّب من الكلام الأعجميّ، موهوب بن أحمد الجواليقي، تحقيق: ف. عبد الرحيم، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م، ص٤٠٧.

نستنتج من ذلك ما يأتي:

الاستنتاج الأول: في نصّ ابن الكلبيّ قال: مضافة إلى الله -جلّ وعزّز-، وفي النصّ الذي نقله ابن دريد عن قوم من اللغويين قال: منسوبة إلى الله -عزّ وجلّ- والسؤال هو: هل تؤدّي لفظة (مضاف) معنى (منسوب)؟

نعم، في اصطلاح علماء التصريف في كتبهم يرد هذان المصطلحان مترادفين في باب (الاسم المنسوب)، فيقال: باب النسبة، وهي تسمية ابن الحاجب أو باب الإضافة، وهي تسمية سيبويه^(١)، ولكن في حديث علماء اللغة حول هذه الأعلام (شرحيل، وشراحيل، وشمهيل) يقصد بها الإضافة النحويّة، وقد وجدت أنّ ابن منظور قد فرّق بينهما بضربه للأمثلة، فقد قال: وهو مثل قولك: عبد الله، وعبيد الله^(٢)، فالمضاف إلى الله هنا من باب الإضافة النحويّة، ولا صلة لها بباب النسب عند التصريفيين، وهذا مفهوم من أمثلة ابن منظور للمركّب الإضافيّ المضاف إلى لفظ الجلالة (الله).

الاستنتاج الثاني: هل لغة حمير لغة غير عربيّة فينقل عنها أعلام توصف بأنّها أعجميّة؟

الواقع أنّ بعض الباحثين الذين بحثوا اللغات الساميّة يدرجها ضمن اللغة العربيّة الجنوبيّة، فهم يقسمون العربيّة إلى جنوبيّة، وشماليّة^(٣)، ويقول حسن ظاظا أيضاً: "كانت عرب الشمال تلاحظ أنّ لغة حمير في مواطنها باليمن لغة أجنبيّة بالنسبة للعربيّة الفصحى فقالوا: من دخل ظفار حمّر، وقالوا أيضاً: ما لسان حمير بلساننا"^(٤)، ويرى عليّ عبد الواحد وافي أنّ اللغة الحميريّة، وأخواتها من اللغات العربيّة الجنوبيّة تختلف عن اللغة العربيّة الفصحى اختلافاً جوهريّاً في كثير من المستويات اللغويّة من حيث الأصوات والقواعد والدلالة والأساليب، ويشدّد الاختلاف في مستوى

(١) انظر: شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، تحقيق: باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، ٢/ ٥٨٧.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ، ١١/ ٢٦ (ء ل ل).

(٣) انظر: الساميون ولغاتهم: تعريف بالقرابات اللغويّة والحضاريّة عند العرب، حسن ظاظا، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، ١٩٩٠، ص ١٠٦.

(٤) الساميون ولغاتهم، حسن ظاظا، ص ١١٥.

المفردات^(١)، ومن هذين النصين يبدو لنا أنّ لغة حمير لغة عربية جنوبية سامية تختلف عن اللغة العربية الفصحى؛ لذا فما دخل على العربية الفصحى من الحميرية من الألفاظ يعدّ من الألفاظ السامية الأعجمية.

الاستنتاج الثالث: أنّ ما اعترض به ابن سيده على عدّ هذه الأعلام المختومة بـ(إلّ أو إيل) مضافةً إلى الله له وجاهته لأتّها أسماء حقهها الصرف؛ ولأتّها أسماء ثلاثية ساكنة الوسط؛ لذا الصواب عدّها أعجمية غير مضافة إلى (إلّ أو إيل) التي يرى بعضهم أنّها بمعنى لفظ الجلالة، وهي بسيطة غير مركبة، وممنوعة من الصرف لعلتين: العلمية، والعجمة.

ويبدو أنّ حكم ابن سيده على هذا الرأي بأنّه ليس بقويّ يقابل الحكم اللغويّ ممنوع أو لا يجوز.

● المسألة العاشرة: قال ابن سيده: "قال لبيد:

حَبَائِلُهُ مَبْنُوتَةٌ بِسَبِيلِهِ ... وَيَقْنَى إِذَا مَا أَخْطَأَتْهُ الْحَبَائِلُ

يقول إذا أخطأه الموت فإنه يهرم ويقال للشيخ الكبير فإنّ والفناء سعة أمام الدار يعني بالسّعة الاسم لا المصدر والجمع أفنيةً وتبدل الثاء من الفاء، وقد تقدم، وقال ابن جني هما أصلان، وليس أحدهما بدلاً من صاحبه لأنّ الفناء من فيّ يَفْنَى؛ وذلك لأنّ الدار هنا تفنى لأنك إذا تناهيت إلى أقصى حدودها ففنت وأما ثنائوها فمن ثنى يَنْثِي لأنّ هناك أيضاً تنثياً عن الانبساط لمحيء آخرها واستقصاء حدودها، وقد تقدم وإنما قضينا على همزتها أنّها بدل من ياء لأنّ إبدال الهمزة من الياء إذا كانت لاماً أكثر من إبدالها من الواو وإن كان بعض البغداديين قد قال يجوز أن تكون همزته واوًا لقولهم: شجرة فنوء أي: واسعة فناء الظلّ، وهذا القول ليس بقويّ؛ لأنّا لم نسمع أحداً يقول إنّ الفنوء من الفناء إنما قالوا إنّها ذات الأفنان أو الطويلة الأفنان ورجل من أفناء القبائل أي لا يدري من أيّ قبيلة هو وقيل إنما يقال قوم من أفناء القبائل ولا يقال رجل وليس للأفناء واحد وفانئث الرجل داريته وسكنته".^(٢) في هذا النصّ يعترض ابن

(١) انظر: فقه اللغة، عليّ عبد الواحد وافي، نخضة مصر، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤م،

ص ٥٨.

(٢) المحكم، ابن سيده، ج ١٠، ص ٤٩٧، (ف ن ي).

سيده على قول بعض البغداديين: إنّ ألف فناء مبدلة من واو، ويعلّل ذلك بحجّتين محكمتين هما:

الحجّة الأولى: كثرة إبدال الهمزة من الياء إذا كانت لامًا للكلمة، وإبدال الهمزة من الياء التي تكون لامًا للكلمة أكثر من إبدال الهمزة واوًا. فأصل كلمة (فناء) فنائي من الفعل (فني) على وزن (فعال) حصل فيها إبدال الياء همزة؛ لتطرّفها إثر ألف زائدة^(١).

الحجّة الثانية: عدم السماع عن علماء اللغة أنّ الفناء مشتقة من الفناء، وزاد الزبيديّ ناقلًا عن ابن سيده عند ردّه لكلمة (فناء) "وليس بقويّ؛ لأنّها ليست من الفناء، وإنّما هي من الأفنان"^(٢)، ويبدو أنّ الزبيديّ قد اطلّع على نسخة غير التي بين يديّ، ونقل ابن سيده عدم السماع عن علماء العربيّة لا يعني أنّه محيط بكلّ ما تناقله علماء العربيّة، وإنّما هذا ترجيحه بما توافر لديه من أدلّة.

ويبدو لي أنّ وصف ابن سيده لهذا الرأيّ بأنّه ليس بقويّ يعادل الحكم اللغويّ خلاف الأولى.

● **المسألة الحادية عشرة:** قال ابن سيده: "وَبَنُو الْعِيدِ: حَيٌّ تَنْسَبُ إِلَيْهِ النُّوقُ الْعِيدِيَّةُ. وَقِيلَ: هِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى عَادِ بْنِ عَادٍ، وَقِيلَ: إِلَى عَادِيٍّ بْنِ عَادٍ، إِلَّا أَنَّهُ عَلَى هَذَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ نَسَبٌ شَادٌّ، وَقِيلَ: الْعِيدِيَّةُ تَنْسَبُ إِلَى فَحْلٍ مِنْجَبٍ يُقَالُ لَهُ: عِيدٌ كَأَنَّهُ ضَرَبَ فِي الْإِبِلِ مَرَّاتٍ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ"^(٣).

لم أجد شيئًا حول كلمة (العيدية) في كتاب العين، وجاء في الجمهرة "وبنو العيد بطن من مهرة تنسب إليهم الإبل العيدية، وهو العيد بن الأمريّ بن مهرة بن حيدان"^(٤)، ويتعقّب الأزهريّ شمرّ في قوله: العيدية ضرب من الغنم بقوله: "قلت: لا أعرف العيدية في الغنم، وأعرف جنسًا من الإبل العقيلية يقال لها: العيدية، ولا أدري إلى أيّ شيء نسبت"^(٥)، وقال الجوهريّ: "وقول الشاعر:

(١) انظر: القواعد والتطبيقات في الإبدال والإعلال، عبد السميع شبانة، دار الظاهرية، الكويت، الطبعة

الأولى، ٢٠١٩م، ص ١١.

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيديّ، ج ٣٩، ص ٢٥٧، (ف ن ي).

(٣) المحكم، ابن سيده، ج ٢، ص ٣٢٥، (ع و د).

(٤) جمهرة اللغة، ابن دريد، ج ٢، ص ١٠٥٩، (ع و د).

(٥) تهذيب اللغة، الأزهريّ، ج ٣، ص ٨٥، (ع و د).

يطوي ابن سلمى بها عن راكب بعدا ... عيديّة أرهنت فيها الدنانير

هي نوق من كرام النجائب منسوبة إلى فحلٍ مُنَجِبٍ^(١).

يستنتج ممّا سبق إirاده أنّ ابن سيده قد وافق ابن دريد في أنّ الإبل العيديّة منسوبة إلى بني عيد، وقد فصلّ في نسبهم ابن دريد، وخالف ابن سيده الجوهريّ فيما ذهب إليه من تعليل التسمية. أمّا الأزهرى فقد توقّف في التسمية. وقد اعترض ابن سيده على نسبة (العيديّة) إلى عاد أو عاديّ، ووصفها بأنّها نسب شاذّ، والوصف بالشاذّ ذائع في كتب التصريف في باب النسب لما خرج عن قواعد النسب القياسية، وإلاّ فإنّ السماع هو الأصل، وهو الأولى بالتقديم على القياس إذا تعارضاً^(٢)، والغريب هنا أنّ ابن سيده لم يصف النسبة إلى عاد أو عاديّ بالعيديّة بأنّها ليست بقويّة، وإنّما اكتفى بالحكم عليها بالشذوذ. ويبدو لي أنّ قوله: ليس بقويّ هنا يعادل الحكم اللغويّ قبيح.

● **المسألة الثانية عشرة:** قال ابن سيده: "واللّوثة كاللّوث، واللّوثة واللّوثة الحمق والاسترخاء والضّعف عن ابن الأعرابيّ وقيل: هي بالضمّ الضّعف، وبالفتح القوّة والشدّة وناقّة ذات لؤثة ولوث أي: قوّة والليث الأسد زعم كراع أنّه مشتقّ من اللّوث الذي هو القوّة فإن كان ذلك فالياء منقلبة عن الواو، وليس هذا بقويّ؛ لأنّ الياء ثابتة في جميع تصاريفه، وقد تقدّم في الياء والألوث البطنيّ الكلام الكليل اللسان والأنثى لؤثاء والفعل كالفعل ولاث الشّيء لؤثاً أداره مرّتين كما ثلاث العمامة والإزار ولاث يلوّث لؤثاً لزم ودار عن ابن الأعرابيّ"^(٣). اعترض ابن سيده هنا على كراع بقوله: إنّ اشتقاق الليث (الأسد) من اللوث له وجهاته؛ لأنّه لا يُلجأ إلى ادّعاء قلب الواو ياءً إذا كانت هناك مادّة معجميّة مستقلّة هي [ل/ي/ث]؛ لأنّ هذه المادّة أصلية، وتفرّعت منها مشتقات تثبت أصلتها، فقد عقد الخليل مادّة [ل/ي/ث]، ومادّة [ل/و/ث]^(٤)، وعقد ابن دريد مادّة [ل/ي/ث]، ومادّة [ل/و/ث]^(٥)، وعقد الأزهرى مادّة

(١) تاج اللغة وصحاح العربيّة، الجوهريّ، ج ٢، ص ٥١٥، (ع و د).

(٢) انظر: أصول النحو العربيّ، محمّد خير الحلوانيّ، الناشر الأطلسيّ، الرباط، المغرب، د. ط، ١٩٨٣ م، ص ١٠٦.

(٣) المحكم، ابن سيده، ج ١٠، ص ٢١٣، (ل و ث).

(٤) انظر: العين، الخليل بن أحمد، مادّة (ل/ي/ث) و (ل/و/ث).

(٥) انظر: الجمهرة، ابن دريد، مادّة (ل/ي/ث) و (ل/و/ث).

[ل/ي/ث]، ومادّة [ل/و/ث]^(١)، وعقد الجوهريّ مادة لكلا الجذرين المعجميّين [ل/ي/ث]، و [ل/و/ث]^(٢)، ولا أعلم ما مستند كراع فيما ذهب إليه فلم أجد الخليل ولا ابن دريد ولا الأزهرّي ولا الجوهريّ قد نصّوا على أنّ كلمة (ليث) بمعنى أسد مأخوذة من مادّة [ل/و/ث] وقلبت الواو ياء. ووصف ابن سيده لرأي كراع بأنّه ليس بقويّ قد يعادل الحكم اللغويّ ممنوع.

● المسألة الثالثة عشرة: قال ابن سيده: "والخيفان: حشيش ينبت في الجبل، وليّس له ورق، إنّما هو حشيش، وهو يطول، وجعله كراع فيّعالاً، وليّس بقويّ؛ لكثرة زيادة الألف والنون؛ ولأنّه ليس في الكلام [خ/ف/ن]^(٣). في هذا النصّ اعترض ابن سيده على رأي كراع في أنّ وزن خيفان هو فيعال، وعلل ذلك بتعليلين هما: عدم وجود مادّة معجميّة [خ/ف/ن]، وبالرجوع إلى كتاب العين نلاحظ أنّ الخليل يقول: باب الحاء والنون والفاء، ومعها (خ ف ن)، و(خ ن ف)، و(ف ن خ)، و(ن ف خ) كلّها مستعملات. ثمّ يدرج الخليل مادّة [خ/ف/ن] ويقول في شرحها: "الخيفان رأل النعام، والواحدة بالهاء من الذكر، والأنثى، والخيفان الجراد أول ما يطير، وجرادة خيفانة أشبّ ما تكون، وكذلك الناقة السريعة، وخفّان اسم أرض"^(٤)، أمّا ابن دريد فلم يعقد مادّة خاصّة للجذر [خ/ف/ن]، وأورد كلمة خيفانة، وما يتعلّق بها في الجذر اللغويّ [خ/ي/ف]^(٥)، ويقول الأزهرّي: إنّ [خ/ن/ف]، و [خ/ف/ن]، و [ن/خ/ف]، و [ن/ف/خ]، و [ف/ن/خ] مستعملة أي: هي موادّ معجميّة استعملتها العرب، ولها معانٍ في المعجمات، ثمّ يورد الأزهرّيّ عن الليث بن المظفر قوله: الخيفان الجراد أول ما يطير، ثمّ يتعقّب قول الليث: جعل [أي: الليث] خيفاناً فيّعالاً من الخفن، وليس كذلك، وإنّما الخيفان من الأخيف، والنون في خيفان هي نون فعلان، والياء أصلية^(٦)، وقد ذكر الجوهريّ كلمة الخيفان بمعنى الجراد في مادّة [خ/ي/ف]، ولم يذكر الجذر

(١) انظر: تهذيب اللغة، الأزهرّيّ، مادّة (ل/ي/ث) و(ل/و/ث).

(٢) انظر: تاج اللغة وصحاح العربيّة، الجوهريّ، مادّة (ل/ي/ث) و(ل/و/ث).

(٣) المحكم، ابن سيده، ج٥، ص٢٦٩، ص٢٧٠، (خ ي ف).

(٤) العين، الخليل، ج٤، ص٢٧٥، ص٢٧٦، (خ ف ن).

(٥) انظر: الجمهرة، ابن دريد، ج١، ص٦١٨، (خ ي ف).

(٦) انظر: التهذيب، الأزهرّيّ، ج٧، ص١٨٥، (خ ي ف).

اللغويّ [خ/ف/ن]^(١).

نستنتج من نصوص المعجميين الذين سبقوا ابن سيده ما يأتي:

الاستنتاج الأول: أنّ نفي ابن سيده لوجود الجذر اللغويّ [خ/ف/ن] ليس دقيقاً، وفيه قلة استقراء من ابن سيده، فقد أورده الخليل بن أحمد في العين، وأورد الجذر نفسه أبو منصور الأزهريّ في التهذيب، وكلاهما نصّاً على استعماله في اللغة.

الاستنتاج الثاني: لم يذكر ابن دريد، والجوهريّ الجذر اللغويّ [خ/ف/ن] في الجمهرة والصحاح، ويبدو أنّ ابن سيده قد وافقهما على ذلك، وهذا ما جعله ينفي وجود الجذر [خ/ف/ن] في اللغة.

الاستنتاج الثالث: تعقّب الأزهريّ قول الليث بن المظفر: إنّ خيفاناً وزناً فيعال من الحفن، وقال: إنّما الخيفان من الأخيف، والنون في خيفان هي نون فعلان، والياء أصليّة، وهذا ما ذهب إليه ابن سيده، ويبدو أنّ مورده في ذلك رأي الأزهريّ.

ونصّ ابن سيده على كثرة زيادة الألف والنون في الصيغ التصريفية صحيح، لكنّه متعقّب بنصّ المعجميين الخليل والأزهريّ على استعمال الجذر [خ/ف/ن]، وادّعاء الزيادة قد يتّجه لو لم تكن مادّة [خ/ف/ن] مستعملة، والحكم بأصالة النون أولى من ادّعاء الزيادة مع ورود المادّة الدالة على أصالة النون.

ووصف ابن سيده بأنّ القول بوجود الجذر [خ/ف/ن] ليس بقويّ قد يعادل الحكم اللغويّ خلاف الأولى من وجهة نظره؛ وقد يقبل اجتهاده؛ لموافقة قول ابن دريد والجوهريّ.

المبحث الثاني: الأحكام اللغوية غير المعلّلة:

وهذه الأحكام لم يذكر ابن سيده سبب اعتراضه عليها، وهذا المبحث يتضمّن مسائل لغويّة قابلةً للاجتهاد؛ لمعرفة لماذا اعترض عليها ابن سيده، فجميع التعليقات التي ذكرتها خاضعة لاجتهادي في تلّمس العلل التي لم يفصح عنها ابن سيده.

● المسألة الأولى: قال ابن سيده: "وقيل: الجشيش الحبّ حين يدقّ قبل أن

(١) انظر: تاج اللغة وصحاح العربيّة، الجوهريّ، ج٤، ص٣٥٩، (خ ي ف).

يطبخ، فإذا طبخ فهو جَشِيشَة، وهذا فرق ليس بقوي، قال الفارسي: الجَشِيشَة واحدة الجَشِيش كالسويقة واحدة السويق^(١)، ولم أجد هذه المادة (ج/ش/ش) في معجم العين المنسوب إلى الخليل، ولم أجد لها أيضًا في تهذيب اللغة للأزهري. وفي جمهرة اللغة لابن دريد: "جش الحب يجشه جشًا إذا طحنه طحنًا جريشًا، والحب جشيش ومجشوش"^(٢)، ولم يتعرّض ابن دريد للفرق بين الجشيش، والجشيشة. وقال الجوهري: "جششت الشيء أجشه جشًا: دَقَّقْتُهُ وَكَسَرْتُهُ، والسويق جشيش". والجشيشة: مَا جُشَّ مِنَ الْبُرِّ، وغيره. يُقَالُ: جَشَشْتُ الْبُرَّ وَأَجَشَشْتُهُ، إِذَا طَحَنْتَهُ طَحْنًا جَلِيلًا، فَهُوَ جَشِيشٌ وَجَشُوشٌ. وَالْمَجَشُشُ: الرَّحَى الَّتِي يُطْحَنُ الْجَشِيشُ بِهَا. وَجَشَّه بِالْعَصَا: ضَرَبَهُ بِهَا"^(٣)، لم يذكر الجوهري الفرق بين الجشيش، والجشيشة، ولعلّ هذا يدلّ على عدم تداول هذا الفرق الذي وصفه ابن سيده بأنّه ليس بقوي، وإنّما ذكر الجوهري فرقًا آخر هو أنّ السويق جشيش، والجشيشة تعمّ كلّ ما جُشَّ من بُرٍّ، وغيره. ونقل الزبيدي "وفي الحديث أَوَّلَمَ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ بِجَشِيشَةٍ"^(٤). فهذا النصّ يُفهم منه أنّه يشهد بوجود الفرق بين الجشيش، والجشيشة بأنّ الجشيشة تكون بعد الطبخ. ويبدو أنّ حكم ابن سيده هنا بقوله: ليس بقويّ يساوي خلاف الأولى.

● المسألة الثانية: قال ابن سيده:

"من كلّ محفوف يُظَلَّ عَصِيَّة... زوجٌ عليه كِلَّةٌ وقِرائمها

قال بعضهم: الزوج هنا: النمط يطرح على الهودج، ويشبه أن يكون سميّ بذلك؛ لاشتماله على ما تحته اشتمال الرجل على المرأة، وهذا ليس بقوي^(٥)، لم يذكر الخليل هذا المعنى لكلمة (زوج)، وهو النمط الذي يطرح على الهودج^(٦)، وقال الأزهري: "ويُقَالُ لِلنَّمَطِ زَوْجٌ، قَالَ لبيد:

(١) المحكم، ابن سيده، ج٧، ص١٧٣، (ج ش ش).

(٢) الجمهرة، ابن دريد، ج١، ص٨٩، (ج ش ش).

(٣) تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج٣، ص٩٩٨، (ج ش ش).

(٤) تاج العروس، الزبيدي، ج١٧، ص١٠٦، (ج ش ش).

(٥) المحكم، ابن سيده، ج٧، ص٥٢٧، (ز و ج).

(٦) العين، الخليل، ج٦، ص١٦٦، (ز و ج).

مِنْ كُلِّ مُحْفُوفٍ يُظِلُّ عَصِيَّةً ... زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وَقِرَامُهَا^(١).

ذكر الأزهرى هنا الزوج بمعنى النمط، لكنّه لم يذكر علاقة المشابهة بين الزوج، والنمط المطروح على الهودج. وقال ابن دريد: "وَالزَّوْجُ: النمط يطرح على الهودج. قَالَ الشَّاعِرُ:

من كل محفوف يظل عصيه ... زوج عليه كلة وقرامها^(٢).

ذكر ابن دريد الرأي دون ذكر علاقة المشابهة، وقال الجوهري: "وَالزَّوْجُ: النمط يطرح على الهودج. قال لبيد:

من كل محفوف يظل عصيه ... زوج عليه كلة وقرامها^(٣).

أيضاً ذكر الجوهري المعنى دون التعرّض إلى علاقة المشابهة. وقد عدتُ إلى معجم أساس البلاغة في مادة [ز/و/ج]^(٤)، وفي مادة [ن/م/ط]^(٥)؛ لاهتمامه بالمعاني المجازية المجازية فلم أجده قد أشار إلى المعنى المجازي الذي ذكره ابن سيده، وقد ذكر الزبيدي هذا المعنى في تاج العروس إذ يقول: "وَالزَّوْجُ: النمط. وقيل: الديباج. قَالَ لبيد:

مِنْ كُلِّ مُحْفُوفٍ يُظِلُّ عَصِيَّةً ... زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وَقِرَامُهَا

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الزَّوْجُ هُنَا: النمطُ يُطْرَحُ عَلَى الهُودَجِ، وَمِثْلُهُ فِي الصَّحَاحِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ لَبِيدٍ. وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى مَا تَحْتَهُ اشْتِمَالُ الرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ^(٦). هنا إضافة دلالية، وهي أنّ الزوج قد يطلق على الديباج أيضاً، ويوافق الزبيدي ابن سيده في الحكم على التشبيه بين النمط، والزوج بأنّه ليس بقوي، ولا ينسب القول إلى ابن سيده، ولم يجتهد في ذكر مسوّغ الحكم هنا على أنّه ليس بقوي. وقول ابن سيده: إنّ إطلاق الزوج على النمط الذي يطرح على الهودج

(١) التهذيب، الأزهرى، ج ١١، ص ١٠٥، (ز و ج).

(٢) الجمهرة، ابن دريد، ج ١، ص ٤٧٣، (ز و ج).

(٣) تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج ١، ص ٣٢٠، ص ٣٢١، (ز و ج).

(٤) أساس البلاغة، محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت،

لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م، ج ١، ص ٤٢٥، (ز و ج).

(٥) أساس البلاغة، الزمخشري، ج ٢، ص ٣٠٥، (ن م ط).

(٦) تاج العروس، الزبيدي، ج ٦، ص ٢١، (ز و ج).

ليس بقويّ فيه نظر؛ لأنّ علاقة المشابهة بين اشتمال الهودج على النمط، واشتمال الرجل على المرأة متصوّرة بطريق الاستعارة، واستعارة الألفاظ ليست مقتصرة على سماع علماء اللغة المتقدّمين، ولا تتسوّر بأسوار عصور الاحتجاج اللغويّ، فلاستعارة هنا سائغة -من وجهة نظري- وقرينة الملحظ، ويبدو أنّ وصف ابن سيده هنا ليس بقويّ يقصد به أنّه ممنوع؛ لعدم السماع.

● **المسألة الثالثة:** قال ابن سيده: "طُهَيّة قبيلة، النسب إليها طُهويّ، وطُهويّ، وطُهويّ، وطُهويّ، وذكروا أنّ مكبّر طُهوة، ولكنهم غلب استعمالهم له مصعراً، وهذا ليس بقويّ"^(١)، وقال الخليل: "طُهَيّة: حيّ من العرب، النّسبة إليه: طُهويّ، وكان في القياس: طُهويّ، فصعّر فقليل: طُهَيّة، وبلغنا أنّ الاسم كان طُهوة فصارت النّسبة بإسكان الهاء، وضّم الطّاء"^(٢)، وافق ابن سيده الخليل في أنّ مكبّر طُهَيّة هو طُهوة، ويبدو أنّ الخليل يعتمد السماع هنا في قوله: بلغنا، وينقل الأزهرّي ما نصّه: "أبو عبيد عن الكسائيّ قال: إذا نُسب إلى طُهَيّة قيل: طُهويّ وطُهويّ وطُهويّ. قلت: من قال طُهويّ جعل الأصل طُهوة"^(٣)، في هذا النصّ ينقل أبو عبيد القاسم بن سلام عن عليّ بن حمزة الكسائيّ أنّه يرى ثلاثة أوجه في النسبة إلى لفظ (طُهَيّة)، وزاد ابن سيده وجهاً رابعاً هو: طُهويّ، ويبدو أنّ الكسائيّ قد خصّ (طُهويّ) بالنسبة إلى المكبّر (طُهوة)، وعبر عن المكبّر بالأصل. ويقول ابن دريد: "ومنه اشتقاق طُهَيّة، تصغير طُهاة، وهي أم قبيلة من العرب يُنسبون إليها فيقال طُهويّ وطُهويّ وطُهويّ"^(٤). يوافق ابن دريد الكسائيّ في الأوجه الثلاثة الجائزة في النسبة إلى (طُهَيّة)، ولكنّ الجديد هنا هو لفظ مكبّر (طُهَيّة) إذ يراه ابن دريد (طُهاة) بقلب الواو ألفاً. ويبدو أنّ ابن سيده يوافق ابن دريد على صيغة المكبّر (طُهاة)؛ لذا وصف هذا الرأي القائل بأنّ المكبّر (طُهوة) بأنّه ليس بقويّ. وينقل الجوهرّي أنّ: "النسبة إليهم طُهويّ ساكنة الهاء، وبعضهم يقول طُهويّ على القياس"^(٥). هذا النصّ مشكل؛ لأنّ الجوهرّي لم يضبط الطاء في النسبة

(١) المحكم، ابن سيده، ج٤، ص٤١٠، (ط ه و).

(٢) العين، الخليل، ج٤، ص٧٥، (ط ه و).

(٣) التهذيب، الأزهرّي، ج٦، ص٢٠٠، (ط ه و).

(٤) الجمهرة، ابن دريد، ج٢، ص٩٢٩، (ط ه و).

(٥) تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهرّي، ج٦، ص٤١٦، (ط ه و).

الأولى، ولا أدري أمضمومة هي أم مفتوحة؟، ويبدو أن ابن سيده قد وافق الجوهري في نقل وجهين من أوجه النسبة الأربعة التي ذكرها، ولم يتعرض الجوهري لمكبر كلمة (طهية). وقال الزبيدي: "والتَّسْبَةُ طُهْوِيٌّ، بالضَّمِّ ساكنة الهاء، نقله الجوهري، وهو قول سيبويه، والفتح، نقله الكسائي كأنه جعل الأصل طَهْوَةً، وتُفْتَحُ هاوهما، أي: مع ضم الطاء، وفتحتها، فهي أَرْبَعَةُ أَوْجُهٍ، الموافق للقياس مِنْهَا ضَمُّ الطَّاءِ، وفتح الهاء".^(١) نفيده من نص الزبيدي معرفة ضبط الجوهري لطاء (طُهْوِيٌّ) أنه بضم الطاء، وقد اعتمد الزبيدي الأوجه الأربعة الجائزة في النسبة إلى (طهية) التي ذكرها ابن سيده.

ووصف ابن سيده للفظ (طهية) بأنه مصغر من طهوه أنه ليس بقوي، أرى أن فيه نظراً يردده السماع الذي نقله الخليل بن أحمد بصيغة: (وبلغنا أن الاسم كان طَهْوَةً فصارت النسبة إليه بإسكان الهاء، وضم الطاء)، ويبدو أن حكم ابن سيده هنا ليس بقوي يعادل الحكم اللغوي خلاف الأولى أو القبيح.

● **المسألة الرابعة:** قال ابن سيده: "وقال قوم من أهل اللغة: ليس حَلِيٌّ من حَلَا في شيء، هذه لغة على حدتها، كأنها مشتقة من الحَلِيّ الملبوس؛ لأنه حسن في عينك كحسن الحلي، وهذا ليس بقوي ولا مرضي"^(٢).

قال الخليل بن أحمد: "حلي: والحلي: كل حلية حليت به امرأة أو سيفاً أو نحوه، والجميع: حلي. وحليت المرأة - لغة - أي: لبستها، والحلي للمرأة وما سواها، فلا يقال: إلا حلية للسيف ونحوه. والحلية: تحلثك وجه الرجل إذا وصفته. ويقال: حلي منه بخير يحلي حلي - مقصور - إذا أصاب خيراً. والحلي: ييس النصي، وكل نبات يشبه نبات الزرع"^(٣). في هذا النص يفهم من قول الخليل: إن الفعل (حلي) لغة أخرى، وليس له صلة بالفعل (حلا)، وإنما هو فعل مستقل.

وقال ابن دريد: "وقد تكون الحلاوة بالدوق والنظر والقلب إلا أنهم فصلوا فقالوا: حلا الشيء في فمي يحلو، وحلي بعيني يحلى إلا أنهم يقولون: هو حلو في كلا المعنيين، وقال قوم من أهل اللغة: ليس حلي من حلا في شيء، هذه لغة على حدتها

(١) تاج العروس، الزبيدي، ج ٣٨، ص ٥١٩، (ط ه و).

(٢) المحكم، ابن سيده، ج ٤، ص ٣، (ح ل ي).

(٣) العين، الخليل، ج ٣، ص ٢٩٦، (ح ل ي).

كَأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْحَلِيِّ الْمَلْبُوسِ؛ لِأَنَّهُ حَسَنٌ فِي عَيْنِكَ كَحَسَنِ الْحَلِيِّ".^(١) يبدو أنَّ كلام ابن دريد كان مورد ابن سيده في هذه المسألة، ولكن ابن سيده لم يُقوِّ هذا الرأي فوصفه بأنَّه ليس بقوي. وقال الأزهري: "وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: حَلَيْتِ الْمَرْأَةَ، وَأَنَا أَخْلِيهَا، إِذَا جَعَلْتَ لَهَا حَلِيًّا، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: حَلَوْتُهَا بِهَذَا الْمَعْنَى. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْحَلِيُّ كُلُّ حَلِيَّةٍ حَلَيْتَ بِهِ امْرَأَةً أَوْ سَيْفًا أَوْ نَحْوَهُ. وَالْجَمِيعُ حُلِيٌّ قَالَ اللَّهُ: ﴿مَنْ حُلِيَّتْهُمْ عِجْلًا جَسَدًا﴾ (الأعراف: ١٤٨)، وَيُقَالُ تَحَلَّتِ الْمَرْأَةُ إِذَا اتَّخَذَتْ حُلِيًّا أَوْ لِبَسَتْهُ، وَحَلَيْتُهَا أَي: أَلْبَسْتُهَا، وَاتَّخَذْتُهَا لَهَا. قَالَ: وَلَعَا حَلَيْتِ الْمَرْأَةَ إِذْ لَبَسَتْهُ وَأُنْشِدُ:

وَحَلِي الشَّوَى مِنْهَا إِذَا حَلَيْتَ بِهِ ... عَلَى قَصَبَاتٍ لِإِشْنَحَاتٍ وَلَا عُصْلٍ"^(٢).

وَيُفْهَمُ مِنْ رَأْيِ الْأَزْهَرِيِّ أَيْضًا: أَنَّ الْفِعْلَ (حَلَيْ) لُغَةً مُسْتَقْلَةً عَنِ الْفِعْلِ (حَلَا) وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: "وَحَلَيْتُ الْمَرْأَةَ أَخْلَيْتُهَا حَلِيًّا وَحَلَوْتُهَا، إِذَا جَعَلْتَ لَهَا حُلِيًّا. وَيُقَالُ: حَلَيْ فَلَانٌ بَعَيْنِي بِالْكَسْرِ وَفِي عَيْنِي، وَبَصْدَرِي وَفِي صَدْرِي، يَخْلَى خَلَاوَةً، إِذَا أَعْجَبَكَ. قَالَ الرَّاجِزُ:

إِنَّ سَرَاجًا لَكَرِيمًا مَفْخَرَةً * تَخْلَى بِهِ الْعَيْنُ إِذَا مَا بَتَّهَرَةً

وهذا من المقلوب، والمعنى: يَخْلَى بالعين، وكذلك حَلَا فَلَانٌ بعيني، وفي عيني يَخْلُو خَلَاوَةً. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: حَلَيْ فِي عَيْنِي بِالْكَسْرِ، وَحَلَا فِي فَمِي بِالْفَتْحِ. وَيُقَالُ أَيْضًا: حَلَيْتِ الْمَرْأَةَ، أَي: صَارَتْ ذَاتَ حُلِيٍّ، فَهِيَ حَلِيَّةٌ وَحَالِيَّةٌ وَنِسْوَةٌ حَوَالٍ، وَحَلَيْتُهَا تَحْلِيَّةً، وَمِنْهُ سَيْفٌ مُحَلًى"^(٣)، وَمِنْ هَذَا النَّصِّ نَفْهَمُ أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا دَلَالِيًّا بَيْنَ الْفَعْلَيْنِ: (حَلَيْ)، وَحَلَا) نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، وَهُوَ أَنَّ (حَلَيْ) يَسْتَعْمَلُ لَمَّا يَعْجَبُ الْعَيْنُ، وَ(حَلَا) يَسْتَعْمَلُ لَمَّا يَحْلُو مِذَاقُهُ فِي الْفَمِ، وَمِنْ هَذَا التَّفْرِيقِ الدَّلَالِيِّ نَصَلَ إِلَى أَنَّ الْفَعْلَيْنِ مُخْتَلَفَانِ، فَلَيْسَ أَحَدُهُمَا مَأْخُودًا مِنَ الْآخَرِ، وَبِهَذَا يَخَالَفُ ابْنُ سِيدِهِ مِنْ سَبْقِهِ مِنْ اللُّغَوِيِّينَ: (الْخَلِيلُ، وَابْنُ دَرِيدٍ، وَالْأَزْهَرِيُّ، وَالْجَوْهَرِيُّ) مِنْ غَيْرِ إِبْدَاءٍ مَسْوُوعٍ لِهَذَا الْخِلَافِ، وَقَدْ يَسَاوِي قَوْلُهُ هُنَا: لَيْسَ بِقَوِيٍّ الْحُكْمُ اللَّغَوِيُّ مَمْنُوعٌ، وَلَكِنَّهُ يُنَازَعُ فِي ذَلِكَ - مِنْ

(١) الجمهرة، ابن دريد، ج١، ص ٥٧٠، (ح ل ي).

(٢) التهذيب، الأزهري، ج٥، ص ١٥٢، (ح ل ي).

(٣) تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج٦، ص ٣١٨، (ح ل ي).

وجهة نظري-؛ لخلافه بعض اللغويين بلا دليل مُسَوِّغ.

● **المسألة الخامسة:** قال ابن سيده: "والمَحْرَمُ: شهر الله، سمته الْعَرَبُ بِهَذَا الْإِسْمِ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَسْتَحِلُّونَ فِيهِ الْقِتَالَ، وَأُضِيفَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِعْظَامًا لَهُ، كَمَا قِيلَ لِلْكَعْبَةِ بَيْتُ اللَّهِ، وَقِيلَ: سَمِيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَجَمَعَ الْحَرَمَ وَمَحَارِمَ وَمَحَارِيمَ وَمُحَرَّمَاتٍ"^(١).

اعتراض ابن سيده في هذا النصّ على تعليل تسمية الشهر المحرم بأنه من الأشهر الحرم، ويبدو أنّ ابن سيده استنكر تخصيص تسمية الشهر المحرم بأنه من الأشهر الحرم؛ لأنّ هذا التعليل ينطبق على الأشهر الأربعة الحرم، وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب، وليس خاصاً بالشهر المحرم. ولبحث هذه التسمية ينبغي أن نعود إلى معجمات اللغويين الذين سبقوا ابن سيده.

لم يذكر تعليل هذه التسمية الخليل بن أحمد^(٢)، ولم يذكر تعليل التسمية أيضاً ابن دريد^(٣)، ولم يذكر الأزهريّ تعليلاً لتسمية الشهر المحرم^(٤)، ولم يذكر الجوهريّ أيضاً تعليلاً لتسمية المحرم^(٥)، ولم يذكر سبب التسمية بالمحرم ابن فارس^(٦)، لم نجد تعليلاً لتسمية المحرم عند المعجميين السابقين لابن سيده فاحتجنا إلى العودة إلى معجم متأخر عن ابن سيده هو: لسان العرب لابن منظور الذي ذكر للتسمية تعليلين هما:

الأول: سَمَّيْتَهُ الْعَرَبُ بِهَذَا الْإِسْمِ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَسْتَحِلُّونَ فِيهِ الْقِتَالَ.

الثاني: سَمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ^(٧)، وهذه التعليل الثاني تعقبه ابن سيده، سيده، والتعليل الأول مشكل أيضاً؛ لأنّ العرب لم يكونوا يستحلّون القتال في الأشهر الحرم كلّها، وليس الحكم خاصاً بالشهر المحرم، بل ينسحب على ذي القعدة، وذي

(١) المحكم، ابن سيده، ج٣، ص٣٢٧، (ح ر م).

(٢) العين، الخليل، ج٣، ص٧٤، (ح ر م).

(٣) الجمهرة، ابن دريد، ج٢، ص١١٠٥، (ح ر م).

(٤) التهذيب، الأزهريّ، ج٥، ص٢٣٩، (ح ر م).

(٥) تاج اللغة وصحاح العربيّة، الجوهريّ، ج٢، ص٧١٤، (ح ر م).

(٦) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، دمشق، سوريا، د. ط.

١٩٧٩م، ج٢، ص٤٥، (ح ر م).

(٧) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١٢، ص١٢١، (ح ر م).

الحجة، ورجب أيضًا. وهذا الحكم ليس بقويّ يعادل الحكم اللغويّ ممنوع.

● المسألة السادسة: قال ابن سيده: "أنشد ابن الأعرابي:

مَعَاذَ الْعَزِيزِ اللَّهِ أَنْ يُوْطِنَ الْهَوَى ... فَوَادِي لِفَا لَيْسَ لِي بِجِيلٍ

فسره فَقَالَ: هُوَ مِنْ قَوْلِكَ: بَجَلِي كَذَا: أَي: حَسْبِي، وَقَالَ مَرَّةً: لَيْسَ بِمَعْظَمٍ لِي، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ"^(١). لا أعلم لم وصف ابن سيده هذا التفسير بأنه ليس بقويّ؟ والسؤال: أهو ينفي هذين المعنيين من اللغة أم ينفي هذين المعنيين من قصد الشاعر في هذا البيت؟ وقد خالف ابن سيده بعض المعجميين الذين سبقوه في إثبات هذا المعنى لكلمة (بجیل).

قال الخليل: "ويقال: جئت بأمرٍ بَجِيلٍ أَي: عظيم مُنْكَرٍ"^(٢)، وقال ابن دريد: "بجیل: في معنى حسب. قَالَ الرَّاجِزُ:

نَحْنُ بَنِي ضَبَّةٍ أَصْحَابُ الْجُمَلِ ... رَدُّوا عَلَيْنَا شَيْخَنَا ثُمَّ بَجَلٍ

وَرَجُلٌ بِجِيلٍ: غَلِيظُ الْجِسْمِ. وَكُلُّ مَا غَلِظَ فَهُوَ بِجِيلٍ نَحْوُ: الْحَبْلِ وَالثَّوْبِ الْغَلِيظِ، وَكَثَرَتْ حَتَّى قَالُوا: شَرُّ بِجِيلٍ أَيُّ شَدِيدٍ" و "بَجَلْتُ الرَّجُلَ إِذَا عَظَّمْتَهُ"^(٣)، وقال الأزهري: "البَجِيلُ: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ، وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ، وَوَصَفَهُ إِخْوَتُهُ لَامِرَةً كَانُوا حَطَبُوهَا فَقَالَ لُقْمَانُ فِي أَحَدِهِمْ: خُذِي مِنِّي أَخِي ذَا الْبَجَلِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَعْنَى الْبَجَلِ: الْحَسَبُ، قَالَ: وَوَجْهَهُ أَنَّهُ دَمَّ أَحَاهُ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ قَصِيرُ الْهِمَّةِ، لَا رَغْبَةَ لَهُ فِي مَعَالِي الْأُمُورِ، وَهُوَ رَاضٍ بِأَنْ يُكْفَى الْأُمُورِ، وَيَكُونُ كَلًّا عَلَى غَيْرِهِ، وَيَقُولُ: حَسْبِي مَا أَنَا فِيهِ"^(٤)، وقال الجوهري: "التَّبَجِيلُ: التَّعْظِيمُ. وَبَجَلٌ بِمَعْنَى حَسَبٍ، قَالَ الْأَخْفَشُ: هِيَ سَاكِنَةٌ أَبَدًا، يَقُولُونَ بِجَلِّكَ كَمَا يَقُولُونَ قَطِّكَ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ بِجَلِّي كَمَا يَقُولُونَ قَطْنِي، وَلَكِنْ يَقُولُونَ: بِجَلِّي وَبَجَلِّي، أَي: حَسْبِي. قَالَ لَبِيدُ:

فَمَتَى أَهْلَكَ فَلَا أَحْفَلُهُ ... بِجَلِّي الْآنَ مِنَ الْعِيشِ بِجَلٍ"^(٥).

(١) المحكم، ابن سيده، ج٧، ص٤٤٤، (ب ج ل).

(٢) العين، الخليل، ج٦، ص١٣٦، (ب ج ل).

(٣) الجمهرة، ابن دريد، ج١، ص٢٦٩، (ب ج ل).

(٤) التهذيب، الأزهري، ج١١، ص٦٩، (ب ج ل).

(٥) تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج٤، ص٦٣١، (ب ج ل).

ونستنتج من النصوص السابقة للخليل، وابن دريد، والأزهري، والجوهري أنهم يثبتون معنى حسب بمعنى كافٍ، ومعنى العظمة لمادة (ب/ ج/ ل)، وإن كان قصده أن البجیل مأخوذ من (بجلي) ليس بقوي، فقد يفهم منه أنه يمنع الاشتقاق من الأدوات النحويّة (بجل)، وهذا رأي شائع عند اللغويين، ولكن هذا الفهم قد يبعد لأنه أيضًا نفى معنى العظمة لكلمة (بجیل)، ولأنّ لفظ (بجل) يستعمل في اللغة اسم فعل، ويستعمل اسمًا بمعنى حسب، فقد عدنا إلى مغني اللبيب؛ لنرى ماذا قال عنها النحويون، قال ابن هشام: "بجل: على وجهين: حرف بمعنى نعم، واسم وهي على وجهين: اسم فعل بمعنى يكفي، واسم مرادف لحسب، ويُقال على الأول: بجلي، وهو نادر وعلى الثاني بجلي قال: ألا بجلي من ذا الشراب ألا بجل"^(١). ويبدو لي أنّ حكم ابن سيده هنا مساوٍ للحكم اللغويّ قبيح أي: إنه لم يستحسن هذا التفسير الذي قال به ابن الأعرابي.

● **المسألة السابعة:** قال ابن سيده: "والشعر: منظوم القول، غلب عليه؛ لشرفه بالوزن والقافية، وإن كان كل علم شعراً، من حيث غلب الفقه على علم الشرع، والعود على المنديل، والنجم على الثريا، ومثل ذلك كثير، وربما سمو البيت الواحد شعراً، حكاه الأَخْفَش، وهذا ليس بقويّ إلا أن يكون على تسمية الجزء باسم الكل. كقولك: الماء، للجزء من الماء، والهواء للطائفة من الهواء، والأرض، للقطعة من الأرض. والجمع أشعار"^(٢).

اعترض ابن سيده هنا على إطلاق الأَخْفَش الأوسط تسمية البيت الواحد شعراً؛ وهذه مسألة يبحثها العروضيّون، فهم يسمّون البيت المفرد الوحيد الذي لم ينظم الشاعر غيره في قصيدته البيت البيت نحو بيت زهير بن سلمى:

الودّ لا يخفى وإن أخفيت ... والبغض تبديه لك العينان

ونحو بيت طرفة بن العبد:

الخير خير وإن طال الزمان به ... والشرّ أخبث ما أوعيت من زاد^(٣)

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، عبد الله بن يوسف ابن هشام، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة السادسة، ١٩٨٥م، ص ١٥١.

(٢) المحكم، ابن سيده، ج ١، ص ٣٦٤، (ش ع ر).

(٣) انظر: المعجم المفصل في علم العروض والقافية وفنون الشعر، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، ص ١٨٢.

وبالعودة إلى كتاب العروض للأخفش الأوسط (ت ٢١٥هـ) لم أجد إطلاق الأخفش على البيت الواحد مصطلح (شعر)، وإنما هو يستعمل مصطلح (بيت) بالعموم، وليس مخصوصاً بالبيت الواحد في نحو قوله: "وليس في كل موضع يمدّ فيه من البيت فيه حرف مدّ"^(١)، و"فإن قال: هو تعديل الترم، قلت: وإن كان كذلك، أليس هو كسر للبيت؟"^(٢)، ولا أعلم ما مورد ابن سيده فيما حكاه عن الأخفش في هذا الأمر، وقد يحتمل ورود رأي الأخفش في غير كتاب العروض، أو في مخطوطة لكتاب العروض غير المخطوطات التي وصلت إلينا. أمّا قوله إنّه جائز إن كان من باب المجاز المرسل الذي علاقته التعبير بالجزء عن الكل^(٣) فهو تخرّج لطيف من حيث اللغة، ولكن هل يجوز إطلاق الألفاظ المجازيّة على المصطلحات العلميّة؟

يرى عبد الصبور شاهين أنّ "من خواصّ المصطلح أنّه ذو معنى محدّد لا يدخل فيه الخيال إلّا بقدر ما يحقّق انتقال اللفظ من المعنى الأصليّ إلى المعنى الاصطلاحيّ في حالة المصطلح المنقول"^(٤)، ويرى أحمد عبد العظيم عبد الغنيّ أنّ من أسس صناعة المصطلح أن يكون دقيقاً لا لبس فيه، ولا غموض، ولا يختلط بغيره^(٥)، وتسمية البيت الواحد شعراً لا يصلح أن يوصف بأنّه مصطلح؛ لأنّه ليس دقيقاً، ويختلط بمصطلح البيت اليتيم، ولا يحسن أن يكون في المصطلح مجاز؛ لأنّه قد يفضي إلى الغموض والاختلاط، ومشهور ومتداول تسميات أجزاء أبيات الشعر من حيث العدد عند العروضيّين، فهم يطلقون على البيت الواحد الذي لم يقل الشاعر غيره مصطلح اليتيم، ويطلقون على البيتين اللذين لم يقل الشاعر غيرهما مصطلح الثنّة، ويطلقون على

(١) كتاب العروض، سعيد بن مسعدة الأخفش، تحقيق: أحمد محمّد عبد الدايم، المكتبة الفيصلية، مكة

المكرّمة، المملكة العربيّة السعوديّة، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م، ص ١٣٢.

(٢) كتاب العروض، الأخفش، ص ١٣٢.

(٣) انظر: البلاغة العربيّة في ثوبها الجديد علم البيان، بكري شيخ أمين، دار العلم للملايين، بيروت،

لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م، ص ١٠٠، ص ١٠١.

(٤) العربيّة لغة العلوم والتقنية، عبد الصبور شاهين، دار الاعتصام، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة،

١٩٨٦م، ص ١٢٢.

(٥) انظر: المصطلح النحويّ دراسة نقدية تحليليّة، أحمد عبد العظيم عبد الغنيّ، مكتبة الآداب، القاهرة،

مصر، د. ط، ٢٠١٤م، ص ٣.

الآبيات من الثلاثة إلى الستة مصطلح المقطوعة، ويطلقون على السبعة أبيات فأكثر مصطلح القصيدة^(١)، ووصف ابن سيده إطلاق الشعر على البيت الواحد بأنه ليس بقوي يعادل الحكم اللغوي خلاف الأولى.

● **المسألة الثامنة:** قال ابن سيده: "والهبلع: الكلب السلوقي، وهبلع اسم كلب قال:

والشدّ يديني لاحقًا وهبلعًا

وقد قيل: إن هاء هبلع زائدة، وليس بقوي"^(٢).

اعترض ابن سيده في هذا النصّ على قول من قال: إنّ هاء (هبلع) زائدة، وبالعودة إلى كتاب العين نرى الخليل يثبت هذا الجذر اللغوي [ه/ب/ل/ع] ويورد له من المعاني الأكل العظيم اللقم، واسم من أسماء الكلاب السلوقيّة، ولم ينصّ على زيادة الهاء فيه^(٣)، ويورد ابن دريد الجذر اللغوي [ه/ب/ل/ع] ويقول: رجل هبلع نهم كثير الأكل، ولم ينصّ على زيادة الهاء^(٤)، وأورد الأزهريّ الجذر اللغوي [ه/ب/ل/ع] وقال في معناه هو الأكل، ومن أسماء الكلاب السلوقيّة، ولم ينصّ على زيادة الهاء فيه^(٥). ويورد الجوهريّ الجذر اللغوي [ه/ب/ل/ع]، ويقول عنه: معناه الأكل، ويصفه بأنه مثال الدرهم^(٦) أي: موازن له فكلاهما وزنه فعلل. ويرى ابن جنيّ أن هاء هبلع أصل إذ يقول: "أمّا ما عليه أكثر الناس فإنما الهاء في هبلع وهجرع وهركولة أصل"^(٧)، وينقل ابن جنيّ في موضع آخر عن أبي الحسن [الأخفش الأوسط] أنّ الهاء في هبلع زائدة، فهي عنده من بلع، ووزنها هفعل^(٨)، ويُفهم من النصّ الثاني أنّ ابن سيده يعترض على

(١) انظر: موسوعة العروض والقافية، سعد الواصل، دون دار نشر، الطبعة الأولى، ٢٠٢٠م، ص ٨.

(٢) المحكم، ابن سيده، ج ٢، ص ٣٩٢، (ه ب ل ع).

(٣) انظر: العين، الخليل، ج ٢، ص ٢٨٢، ص ٢٨٣، (ه ب ل ع).

(٤) انظر: الجمهرة، ابن دريد، ج ٢، ص ١١٢٧، (ه ب ل ع).

(٥) انظر: التهذيب، الأزهريّ، ج ٣، ص ١٧٤، (ه ب ل ع).

(٦) انظر: تاج اللغة وصحاح العربيّة، ج ٣، ص ١٣٠٥، (ه ب ل ع).

(٧) سرّ صناعة الإعراب، عثمان ابن جنيّ، تحقيق: محمّد حسن إسماعيل وأحمد رشدي عامر، دار الكتب

الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، ج ٢، ص ٢٢١.

(٨) سرّ صناعة الإعراب، ابن جنيّ، ج ٢، ص ٢٢٠.

رأي الأخفش الأوسط، واعتراضه وجيه فهو مخالف لما عليه جمهرة المعجميين، ولم يشر كثير من التصريفيين إلى زيادة الهاء في بدء الكلمة^(١). وقد يوافق وصف ابن سيده بأن زيادة الهاء في (هبلع) ليس بقوي الحكم اللغوي خلاف الأولى؛ وذلك لندرة الموافق للأخفش إلى ما ذهب إليه من زيادة الهاء في (هبلع).

● **المسألة التاسعة:** قال ابن سيده: "ودَوَاعِي الدَّهْرِ: ضُرُوفُهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى) مِنْ ذَلِكَ أَيْ: تَفْعَلُ بِهِمُ الْأَفَاعِيلَ الْمَكْرُوهَةَ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الدُّعَاءِ الَّذِي هُوَ النِّدَاءُ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ"^(٢).

يبدو لي أن اعتراض ابن سيده هنا ليس على أن الدعاء بمعنى النداء من حيث الاستعمال اللغوي، بل الاعتراض خاص بمعنى الفعل (تدعو) في الآية الكريمة، ويبدو لي أن ابن سيده قد وافق في هذا الخليل الذي ذكر في كتاب العين ما نصّه "يقال: ليس هو كالدعاء، ولكن دعوتها إياهم ما تفعل بهم من الأفاعيل يعني نار جهنم"^(٣)، ويخصّص الفراء ذلك بقوله: "تقول للكافر: يا كافر إليّ، يا منافق إليّ، فتدعو كل واحد باسمه"^(٤)، إذن معنى (تدعو) هنا فعليّ، وليس قولياً كما نصّ على ذلك الخليل، وتبعه ابن سيده، ووصف ابن سيده هنا بأنه ليس بقويّ يبدو لي أنه يعادل قولهم في الحكم اللغوي: ممنوع.

● **المسألة العاشرة:** قال ابن سيده: "وقوله تَعَالَى: (وَالْأَرْضَ جَمِيعًا قَبَضْتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: هَذَا كَمَا تَقُولُ: هَذِهِ الدَّارُ فِي قَبْضَتِي: أَيْ: فِي مَلَكِي، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَأَجَازَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ: "قَبَضْتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، بِنَصْبِ قَبْضَتِهِ، وَهَذَا لَيْسَ بِجَائِزٍ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْبَصَرِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ مُحْتَصٌّ، لَا يَقُولُونَ: زَيْدٌ قَبَضْتُكَ وَلَا زَيْدٌ دَارُكَ"^(٥).

(١) المغني في تصريف الأفعال، محمد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية،

١٩٩٩م، ص ١٠٩، ص ١١٠.

(٢) المحكم، ابن سيده، ج ٢، ص ٣٢٧، (د ع و).

(٣) العين، الخليل، ج ٢، ص ٢٢١، (د ع و).

(٤) معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: أحمد نجاتي ومحمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف

والترجمة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، ١٩٧٢م، ج ٣، ص ١٨٥.

(٥) المحكم، ابن سيده، ج ٦، ص ١٨٣، (ق ب ض).

يبدو لي أنّ اعتراض ابن سيده هنا على ثعلب بسبب تأويله القبض بمعنى الملك، وبالعودة إلى كتاب العين نرى الخليل يقول في ذلك: القبض بجمع الكفّ على الشيء^(١)، ويقول ابن دريد: "قبضت الشيء، وقبضت عليه بيدي، وقد صار هذا الشيء في قبضك، وقبضتك إذا صار في ملكك"^(٢)، وينقل الأزهري عن الليث بن المظفر قوله: "قال الليث: القبض بجمع الكفّ على الشيء، وقال غيره: القبضة ما أخذت بجمع كفك كله فإذا كان بأصابعك فهي القبضة بالصاد"^(٣)، ويقول الجوهري: "قبضت الشيء قبضاً أخذته، والقبض خلاف البسط، ويقال: صار الشيء في قبضتك أي: في ملكك"^(٤).

نلاحظ من النصوص السابقة، وبخاصة نصوص ابن دريد، والجوهري أنّ من معاني قبضته ملكه، فليس واضحاً لي سبب اعتراض ابن سيده على ذلك، وقد سبقه ابن دريد، والجوهري على موافقة رأي ثعلب. ويبدو لي أنّ وصف ابن سيده هنا لرأي ثعلب بأنّه ليس بقويّ يعادل الحكم اللغويّ خلاف الأولى.

● **المسألة الحادية عشرة:** قال ابن سيده: "ولثيم راضع: يرّضع الإبل والغنم من ضرّوعها، بغير إناء من لؤمه. وقيل: هو الذي رضع اللؤم من ثدي أمه. وقيل: هو الذي يأكل خلالته شرّها، وليس هذا القول بقويّ. وقيل: معنى قولهم: لثيم راضع: أنّ رجلاً كان يرضع الإبل والغنم، ولا يجلبها، لئلاّ يسمع صوت الحلب، فقليل ذلك لكل لثيم، إذا أرادوا توكيد لؤمه، والمبالغة في ذمه، وقد رضع رضاعةً فهو رضيع، والاسم: الرّضيع والرّضع"^(٥).

اعتراض ابن سيده هنا على من قال: إنّ لثيم راضع بمعنى يأكل خلالته من شدة الشره، والذي يبدو لي أنّ ابن سيده قد فرق بين رضع التي هي للمشروب من حليب ونحوه، وبين المأكل كالخلالة التي هي ما يخرج من بين أسنانه، فليس هناك علاقة واضحة بين الرضاعة وأكل الخلالة، فلا يوصف أكل الخلالة بالرضاعة وما يشتقّ منها،

(١) العين، الخليل، ج٥، ص٥٣، (ق ب ض).

(٢) الجمهرة، ابن دريد، ج١، ص٣٥٤، (ق ب ض).

(٣) التهذيب، الأزهري، ج٨، ص٢٧٢، (ق ب ض).

(٤) تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج٣، ص١١٠٠، (ق ب ض).

(٥) المحكم، ابن سيده، ج١، ص٤٠٦، (ر ض ع).

ولقيم راضع كناية عن البخل، وأكل الخلالة كناية عن شدة الشره. ويبدو لي أنّ وصف ابن سيده لهذا القول بأنّه ليس بقويّ يعادل الحكم اللغويّ ممنوع.

● المسألة الثانية عشرة: قال ابن سيده:

"بعد عَمِيم الرّوضة المغنّ

يجوز أن يكون (المغنّ) من نعت (العَمِيم)، ويجوز أن يكون من نعت (الرّوضة)، كما قالوا: امرأة مُرضع، وَلَيْسَ هَذَا بِقَوِيٍّ"^(١). اعترض ابن سيده هنا على كون كلمة المغنّ نعتاً لكلمة الروضة، وهو اعتراض وجيه؛ لأنّ (مغنّ) ليست من الصفات الخاصة بالإناث التي لا تلحقها التاء عند النعت بما مثل: نائق، وعارك، وحائض، وحادّ، وناشر، وناهد، وغيرها^(٢)، وليس وزن (مُفعل) من أوزان الصفات المشتركة بين الذكور والإناث مثل: فعالة (رجل علامة، امرأة علامة)، ومُفعل (رجل مفضل، امرأة مفضل)، ومُفعل (شابّ معطير، شابة معطير)، وفَعُول بمعنى فاعل (رجل صبور، امرأة صبور)، وفعل بمعنى مفعول (رجل جريح، امرأة جريح)^(٣)، ويبدو لي أنّ حكم ابن سيده (ليس هذا بقويّ) يعادل الحكم اللغويّ ممنوع؛ لمخالفته ما عليه السماع، والقياس التصريفيّ في مسائل التأنيث.

● المسألة الثالثة عشرة: قال ابن سيده: "والخَبَز: ضَرَب البَعِير بيديه، وقيل: به سُمِّي الخَبَزُ؛ لضربهم إيَّاه بأيديهم، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ"^(٤). اعترض ابن سيده هنا على استعارة لفظ (الخَبَز) للرجيف؛ لشبهه بضرب البعير بيديه، والصواب -من وجهة نظري- ما ذهب إليه ابن منظور في قوله: "الخَبَز هو الضرب باليدين، وقيل: هو الضرب باليد، وقيل: هو الضرب"^(٥). والملاحظ هنا أنّه لم يقيّد بضرب البعير بيديه، بل الخلاف في إطلاقه على عموم الضرب، أو تقييده بالضرب بيد واحد أو بالضرب بكلتا اليدين. ثمّ

(١) المحكم، ابن سيده، ج٥، ص ٣٧٣، (غ ن ن).

(٢) انظر: دروس في علم الصرف، إبراهيم الشمسان، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤م، ج٢، ص ١٩.

(٣) انظر: دروس في علم الصرف، إبراهيم الشمسان، ج٢، ص ١٨.

(٤) المحكم، ابن سيده، ج٥، ص ١٠٢، (خ ب ز).

(٥) لسان العرب، ابن منظور، ج٥، ص ٣٤٤، (خ ب ز).

قال ابن منظور: "والخبز ضرب البعير بيديه الأرض، وهو على التشبيه" ^(١) من هذا النص نفهم العكس، فالأصل في إطلاق الجذر [خ/ب/ز] هو على عملية خبز الرغيف ثم استعير لضرب البعير بيديه على الأرض، ويبدو لي أنّ حكم ابن سيده هنا بقوله: ليس بقويّ قد يعادل الحكم اللغويّ خلاف الأولى؛ لأصالة مادّة [خ/ب/ز] في خبز الرغيف، ومجازيته في ضرب البعير بيديه الأرض.

● **المسألة الرابعة عشرة:** قال ابن سيده: "والمشيح: اختلاط ماء الرجل والمرأة، هَكَذَا عبر عنه بِالمَصْدَرِ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَالصَّحِيحُ أَنْ يُقَالَ: المشيح: ماء الرجل يَحْتَلِط بِماءِ الْمَرْأَةِ" ^(٢)، اعتراض ابن سيده هنا داخل في فنّ الصناعة المعجميّة، فهو يعترض على لغة التعريف بالمادّة المعجميّة، وهو يرى أنّ الصواب أن يُعبّر بصيغة الفعل المضارع (يحتلط)، ويرى خطأ التعبير بالمصدر (اختلاط)، ويبدو لي أنّ سبب تخطئة ابن سيده لاستعمال المصدر في هذا التعريف هو خلوه من الدلالة على الزمن، والمصدر كما يصفه التصريفيّون يدلّ على حدث مجرّد من الزمن ^(٣)، ويبدو أنّ دلالة المشيح، وهي اختلاط ماء الرجل والمرأة تحدث في زمن قصير يعبر عنه في الفعل المضارع الدالّ على العرف المعجميّ (الحدث) المقرون بالدلالة الصرفيّة (الزمن) المحدّد بمدة قصيرة ^(٤)، ويبدو لي أنّ إطلاق ابن سيده هنا لحكمه (ليس بقويّ) قد يعادل الحكم اللغويّ ممنوع؛ لعدم دقّة دلالة المصدر في تعريف المادّة المعجميّة [م/ش/ج] التي تتأتّى فقط بصيغة الفعل المضارع.

(١) لسان العرب، ابن منظور، ج٥، ص٣٤٤، (خ ب ز).

(٢) المحكم، ابن سيده، ج٧، ص٢٥٣، (م ش ج).

(٣) انظر: المغني الجديد في علم الصرف، محمّد خير الحلواني، ص٢١٠.

(٤) انظر: المغني الجديد في علم الصرف، محمّد خير الحلواني، ص٤٢.

الخاتمة

وبعد هذا التطواف مع بحث مقصود ابن سيده بقوله: وهذا ليس بقويّ نصل إلى أبرز نتائج هذا البحث:

النتيجة الأولى: أكثر ابن سيده من إطلاق أحكامه اللغوية غير المعللة على دلالة الألفاظ اللغوية، ويبدو أنه استخدم في ذلك حسّه اللغويّ العالي الذي سمح له بذلك. النتيجة الثانية: أكثر ابن سيده من إطلاق أحكامه اللغوية المعللة على المسائل المتعلقة بالنحو والتصريف، ويبدو أنّ ذلك جاء من ضبط هذين العلمين بالقواعد المطردة غالباً المقرونة بالتعليل.

النتيجة الثالثة: أكثر الأحكام التي وصفها ابن سيده بأنها ليست بقويّة تعادل في الحكم اللغويّ ممنوع.

النتيجة الرابعة: يبدو من الاستقراء أنّ غالب موارد ابن سيده اللغوية التي لها صلة بالألفاظ كانت من معجم العين المنسوب إلى الخليل، ومعجم جمهرة اللغة لابن دريد، ومعجم التهذيب للأزهريّ.

النتيجة الخامسة: كان ابن سيده مجتهداً في كثير من أحكامه التي أطلقها، وذلك يُفهم أحياناً من انفراده ببعض الآراء، وتمريضه لبعض الآراء بقوله: وقيل كذا...

النتيجة السادسة: كان ابن سيده مصيباً -من وجهة نظري- في كثير من أحكامه على المسائل اللغوية، وذلك جليّ فيما يعادل حكمه (ليس بقويّ) من الأحكام اللغوية.

النتيجة السابعة: لم يكن ابن سيده كثير من أصحاب المعجمات اللغوية مهتماً بالمفردات ودلالاتها فقط، بل كان مهتماً بالمفردات، والنحو، والصرف، والعروض، وغيرها، وهذا واضح في أحكامه اللغوية المعللة، وغير المعللة.

أهمّ التوصيات التي خرج بها البحث:

التوصية الأولى: في معجم المحكم لابن سيده مسائل كثيرة حكم عليها بقوله: (ليس بقويّ)، وغالبها غير معلل تحتاج إلى من ينبري لدراستها، والحكم عليها بأحكام اللغويين المتداولة.

التوصية الثانية: هناك مادة نحوية وصرفية وافرة في معجم المحكم والمحيط الأعظم تحتاج إلى دراسة تبين عن اختيارات ابن سيده النحوية والصرفية، ومذهبه في دراسة النحو والصرف.

المصدر:

١. المحكم والمحيط الأعظم، عليّ بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

المراجع:

١. أساس البلاغة، محمود بن عمر الزمخشريّ، تحقيق: باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٢. الاشتقاق، محمد بن الحسن ابن دريد، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجليل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
٣. أصول النحو العربيّ، محمد خير الحلوانيّ، الناشر الأطلسيّ، الرباط، المغرب، د.ط، ١٩٨٣م.
٤. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
٥. الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطيّ، تحقيق: عبد الحكيم عطية، دار البيروتي، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، ٢٠٠٦م.
٦. أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك، عبد الله بن يوسف ابن هشام، تحقيق: محمد نوري بارتجي، دار المغني، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
٧. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطيّ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.
٨. البلاغة العربيّة في ثوبها الجديد: علم البيان، بكري شيخ أمين، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.
٩. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيديّ، تحقيق: مجموعة من المتخصّصين، وزارة الإرشاد والأنباء والمجلس الوطنيّ للثقافة والفنون والآداب، الكويت، د.ط، ١٩٦٥م - ٢٠٠١م.
١٠. تاج اللغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حماد الجوهريّ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٩٨٧م.

١١. التبيان في إعراب القرآن، عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: عليّ البجاوي، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، مصر، د.ط، د.ت.
١٢. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرّي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
١٣. جامع الدروس العربيّة، مصطفى الغلاييني، المكتبة العصريّة، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة والعشرون، ١٩٩٣م.
١٤. جهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي بعلبكيّ، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
١٥. الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبيّ، تحقيق: أحمد الحزّاط، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م.
١٦. دروس في علم الصرف، إبراهيم الشمسّان، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤م.
١٧. الساميون ولغاتهم: تعريف بالقرابات اللغويّة والحضاريّة عند العرب، حسن ظاظا، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، ١٩٩٠.
١٨. سرّ صناعة الإعراب، عثمان ابن جنيّ، تحقيق: محمد حسن إسماعيل وأحمد رشدي عامر، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
١٩. شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، تحقيق: باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
٢٠. العربيّة لغة العلوم والتقنية، عبد الصبور شاهين، دار الاعتصام، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، ١٩٨٦م.
٢١. فقه اللغة، عليّ عبد الواحد وافي، نخضة مصر، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤م.
٢٢. القواعد والتطبيقات في الإبدال والإعلال، عبد السميع شبانة، دار الظاهريّة، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠١٩م.

٢٣. كتاب العروض، سعيد بن مسعدة الأخفش، تحقيق: أحمد محمد عبد
الدايم، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، الطبعة
الأولى، ١٩٨٥م.
٢٤. كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم
السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.
٢٥. الكشاف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن
عمر الزمخشري، تحقيق: مصطفى حسين أحمد، دار الريان، القاهرة، مصر،
الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م.
٢٦. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت، لبنان، الطبعة
الثالثة، ١٤١٤هـ.
٢٧. المستقصى في علم التصريف، عبد اللطيف الخطيب، دار العروبة، الكويت،
الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.
٢٨. المصطلح النحويّ دراسة نقدية تحليلية، أحمد عبد العظيم عبد الغني، مكتبة
الآداب، القاهرة، مصر، د.ط، ٢٠١٤م.
٢٩. معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: أحمد نجاتي ومحمد علي النجار،
الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، ١٩٧٢م.
٣٠. المعجم العربيّ نشأته وتطوّره، حسين نصّار، دار مصر للطباعة، القاهرة،
مصر، الطبعة الرابعة، ١٩٨٨م.
٣١. المعجم المفصّل في علم العروض والقافية وفنون الشعر، إميل بديع يعقوب،
دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
٣٢. المعرّب من الكلام الأعجميّ، موهوب بن أحمد الجواليقيّ، تحقيق: ف. عبد
الرحيم، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
٣٣. المغني الجديد في علم التصريف، محمد خير الحلواني، دار الشرق العربيّ،
بيروت، لبنان، د.ط، د.ت.
٣٤. المغني في تصريف الأفعال، محمد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، القاهرة،
مصر، الطبعة الثانية، ١٩٩٩م.

٣٥. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف ابن هشام، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.
٣٦. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، دمشق، سوريا، د.ط، ١٩٧٩م.
٣٧. موسوعة العروض والقافية، سعد الواصل، دون دار نشر، الطبعة الأولى، ٢٠٢٠م.

al-Maṣḍar:

١. al-Muḥkam wa-al-Muḥīt al-A‘zam, ‘lī ibn Ismā‘īl ibn sydh, taḥqīq : ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Dār al-Kutub al‘lmyy, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠٠م

al-Marāji‘:

١. Asās al-balāghah, Maḥmūd ibn ‘Umar alzmkhshrī, taḥqīq : Bāsīl ‘Uyūn al-Sūd, Dār al-Kutub al‘lmyy, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٩٨م.
٢. al-Ishtiqāq, Muḥammad ibn al-Ḥasan Ibn Durayd, taḥqīq : ‘Abd al-Salām Hārūn, Dār al-Jīl, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٩١م
٣. Uṣūl al-naḥw al‘rbī, Muḥammad Khayr alḥlwānī, al-Nāshir al‘tīsī, al-Rabāt, al-Maghrib, D. Ṭ, ١٩٨٣م
٤. I‘rāb al-Qur‘ān, Abū Ja‘far alnḥḥās, taḥqīq : ‘Abd al-Mun‘im Khalīl Ibrāhīm, Dār al-Kutub al‘lmyy, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠٠م
٥. al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw, Jalāl al-Dīn alsywṭī, taḥqīq : ‘Abd al-Ḥakīm ‘ṭyyh, Dār al-Bayrūtī, Dimashq, Sūriyā, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, ٢٠٠٦م
٦. Awḍaḥ al-masālik ilā alfyh Ibn Mālīk, ‘Abd Allāh ibn Yūsuf Ibn Hishām, taḥqīq : Muḥammad Nūrī bārtjy, Dār al-Mughnī, al-Riyāḍ, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠٨م
٧. Bughyat al-wu‘āḥ fī Ṭabaqāt allghwyyyn wa-al-nuḥḥāh, Jalāl al-Dīn alsywṭī, taḥqīq : Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār al-Fikr, Dimashq, Sūriyā, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, ١٩٧٩م
٨. al-Balāghah al-‘Arabīyah fī thwḥā al-jadīd : ‘ilm al-Bayān, Bakrī Shaykh Amīn, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٨٢م
٩. Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, Muḥammad Murtaḍā al-Ḥusaynī alzbydī, taḥqīq : majmū‘ah min almtkhṣṣyn, Wizārat al-Irshād wa-

- al-Anbā' wa-al-Majlis alwṭnī lil-Thaqāfah wa-al-Funūn wa-al-Ādāb, al-Kuwayt, D. Ṭ, ١٩٦٥م-٢٠٠١م
١٠. Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah, Ismā‘īl ibn Ḥammād aljwhrī, taḥqīq : Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘ṭṭār, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah, ١٩٨٧م
١١. al-Tibyān fī i‘rāb al-Qur‘ān, ‘Abd Allāh ibn al-Ḥusayn al-kbrī, taḥqīq : ‘Lī al-Bajāwī, ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī, al-Qāhirah, Miṣr, D. Ṭ, D. t
١٢. Tahdhīb al-lughah, Muḥammad ibn Aḥmad al’zhrī, taḥqīq : Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib, Dār Iḥyā’ al-Turāth, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠١م
١٣. Jāmi‘ al-durūs al-‘Arabīyah, Muṣṭafā al-Ghalāyīnī, al-Maktabah al-ṣryy, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-thāminah wa-al-‘ishrūn, ١٩٩٣م
١٤. Jamharat al-lughah, Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn Durayd, taḥqīq : Ramzī b’lkkī, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٨٧م
١٥. Aldrr al-maṣūn fī ‘ulūm al-Kitāb al-maknūn, al-Samīn alḥlbī, taḥqīq : Aḥmad alkhrrāt, Dār al-Qalam, Dimashq, Sūriyā, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٨٦م
١٦. Durūs fī ‘ilm al-ṣarf, Ibrāhīm al-Shamsān, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-thālithah, ٢٠٠٤م
١٧. Alsāmyywn wlghāthm : ta‘rīf bālqrābāt allghwyyh wālḥḍāryy ‘inda al-‘Arab, Ḥasan Zāzā, Dār al-Qalam, Dimashq, Sūriyā, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, ١٩٩٠
١٨. Sirr ṣinā‘at al-i‘rāb, ‘Uthmān Ibn jnny, taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl wa-Aḥmad Rushdī ‘Āmir, Dār al-Kutub al’lmyy, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠٠م
١٩. Sharḥ al-Taṣrīḥ ‘alā al-Tawḍīḥ aw al-Taṣrīḥ bmdmwn al-Tawḍīḥ fī al-naḥw, taḥqīq : Bāsil ‘Uyūn al-Sūd, Dār al-Kutub al’lmyy, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠٠م
٢٠. al-‘Arabīyah Lughat al-‘Ulūm wa-al-Tiqnīyah, ‘Abd al-Ṣabūr Shāhīn, Dār al-I‘tiṣām, al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-thālithah, ١٩٨٦م
٢١. Fiqh al-lughah, ‘Lī ‘Abd al-Wāḥid Wāfī, Nahḍat Miṣr, al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-thālithah, ٢٠٠٤م
٢٢. al-Qawā‘id wa-al-taṭbīqāt fī al’bdāl wāl’lāl, ‘Abd al-Samī‘ Shabānah, Dār alzāhryy, al-Kuwayt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠١٩م
٢٣. Kitāb al-‘arūḍ, Sa‘īd ibn ms‘dh al-Akhfash, taḥqīq : Aḥmad Muḥammad ‘Abd al-Dāyim, al-Maktabah alfyslyy, mkkh almkrrmh, al-Mamlakah al-‘Arabīyah als‘wdyyh, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٨٥م

٢٤. Kitāb al-‘Ayn, al-Khalīl ibn Aḥmad alfrāhydī, taḥqīq : Maḥdī al-Makhzūmī wa-Ibrāhīm alsāmrrā’ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٨٠م
٢٥. Alkshshāf ‘an ghawāmiḍ al-tanzīl wa-‘uyūn al-aqāwīl fī Wujūh al-ta’wīl, Maḥmūd ibn ‘Umar alzmkhshrī, taḥqīq : Muṣṭafā Ḥusayn Aḥmad, Dār al-Rayyān, al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-thālithah, ١٩٨٧م
٢٦. Lisān al-‘Arab, Muḥammad ibn Mukarram Ibn manzūr, Dār Ṣādir, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-thālithah, ١٤١٤هـ
٢٧. al-Mustaḥṣā fī ‘ilm al-taṣrīf, ‘Abd al-Laṭīf al-Khaṭīb, Dār al-‘Urūbah, al-Kuwayt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٠٣م
٢٨. al-Muṣṭalaḥ al-nḥwī dirāsah naḍḍiyah thilylyh, Aḥmad ‘Abd al-‘Azīm ‘Abd alghnī, Maktabat al-Ādāb, al-Qāhirah, Miṣr, D. Ṭ, ٢٠١٤م
٢٩. Ma‘ānī al-Qur’ān, Yaḥyā ibn Ziyād alfrā’, taḥqīq : Aḥmad Najātī wmaḥmmd ‘Alī al-Najjār, al-Dār almiṣriyyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah, al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٧٢م
٣٠. al-Mu‘jam al-‘rbī nash’atuhu wttwwrh, Ḥusayn Naṣṣār, Dār Miṣr lil-Ṭibā‘ah, al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah, ١٩٨٨م
٣١. al-Mu‘jam almiṣṣl fī ‘ilm al-‘arūḍ wa-al-qāfiyah wa-funūn al-shi‘r, Imīl Badī‘ Ya‘qūb, Dār al-Kutub al-‘lmyyih, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٩١م
٣٢. Alm‘rrb min al-kalām al-‘jmī, Mawḥūb ibn Aḥmad aljwālyqī, taḥqīq : F. ‘Abd al-Raḥīm, Dār al-Qalam, Dimashq, Sūriyā, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ١٩٩٠م
٣٣. al-Mughnī al-jadīd fī ‘ilm al-taṣrīf, Muḥammad Khayr alhlwānī, Dār al-Sharq al-‘rbī, Bayrūt, Lubnān, D. Ṭ, D. t
٣٤. al-Mughnī fī taṣrīf al-af‘āl, Muḥammad ‘Abd al-Khāliq ‘Uḍaymah, Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, ١٩٩٩م
٣٥. Mughnī al-labīb ‘an kutub al-a‘ārīb, ‘Abd Allāh ibn Yūsuf Ibn Hishām, taḥqīq : Māzin al-Mubārak wmaḥmmd ‘Alī Ḥamad Allāh, Dār al-Fikr, Dimashq, Sūriyā, al-Ṭab‘ah al-sādisah, ١٩٨٥م
٣٦. Maqāyīs al-lughah, Aḥmad ibn Fāris, taḥqīq : ‘Abd al-Salām Ḥārūn, Dār al-Fikr, Dimashq, Sūriyā, D. Ṭ, ١٩٧٩م
٣٧. Mawsū‘at al-‘arūḍ wa-al-qāfiyah, Sa‘d al-Wāṣil, Dawwīn Dār Nashr, al-Ṭab‘ah al-ūlā, ٢٠٢٠م